

خَسْرَةُ الْكَلَامِ
فِي الْقِرَاءَةِ خَلْفُ الْأَعْمَامِ

لِإِمامِ الْبَخارِيِّ

مَدِيرُ الْكِتَابِ الْهُنْدِيِّ

بَيْرُوت - لِبَنَان

حَسِيرُ الْكَلَامِ فِي الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ

تألِيفُ

الإِمامُ الْمُحَافَظُ مُحَمَّدُ بْنُ سَمَاعِيلَ الْخَارِي


رَحْمَةُ اللَّهِ

مَادِ الْكُتُبِ الْعُلُومِيةِ
بَيْرُوت - لُبْنَان

جَمِيعُ الْحَقُوقِ مَحْفوظَةٌ
لَدَلَّلِ اللَّتِي لِلْعِلْمِ مُهَمَّةٌ
بَيْرُوت - لِبَنَان

يطلب من: دار اللشّت العلميّة بـيرـوتـ لـبنـان
هـاتفـ: ٨٠١٣٣٢ - ٨٠٥٦٠٤ - ٨٠٨٤٢
صـبـ: ١١/٩٤٢٤ تـلـكـسـ: Nasher 41245 Le

بسم الله الرحمن الرحيم



١ - حدثنا محمود ، قال محمد بن اسماعيل بن ابراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري ، قال : حدثنا عثمان بن سعيد سمع عبيد الله بن عمر وعن إسحاق بن راشد عن الزهري عن عبدالله بن أبي رافع مولى بنى هاشم حدثه عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه : اذا لم يجهر الإمام في الصلوات فاقرأ بأم الكتاب وسورة أخرى في الأولين من الظهر والعصر وبفاتحة الكتاب في الآخرين من الظهر والعصر وفي الآخرة من المغرب وفي الآخرين من العشاء .

٢ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري انبأنا سفيان قال حدثنا الزهري عن محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب » .

٣ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري حدثنا اسحق قال حدثنا يعقوب ابن ابراهيم قال : حدثنا ابي عن صالح عن الزهري ان محمود بن الربيع وكان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في وجهه من بشر لهم اخبره ان عبادة بن الصامت أخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب » .

٤ - انبأنا الملاحي قال : انا الهيثم بن كلبي قال : حدثنا العباس بن محمد الداوري قال حدثنا يعقوب قال حدثنا ابي عن ابن شهاب

عن محمود بن الربيع الذي مج رسول الله صلى الله عليه وسلم في وجهه من بشر لهم اخبره ان عبادة بن الصامت اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لا صلاة لمن لم يقرأ بأم القرآن » .

(قال البخاري) وقال معمرا عن الزهرى لا صلاة لمن لم يقرأ بأم الكتاب فصاعدا وعامة الثقات لم يتبع معمرا في قوله فصاعدا مع انه قد أثبت فاتحة الكتاب وقوله فصاعدا غير معروف ما أردته حرفاً او أكثر من ذلك ؟ إلا ان يكون كقوله : لا تقطع اليد إلا في ربع دينار فصاعدا فقد تقطع اليد في دينار وفي أكثر من دينار .

(قال البخاري) ويقال ان عبد الرحمن بن اسحق تابع معمرا وأن عبد الرحمن ربما روى عن الزهرى ثم أدخل بينه وبين الزهرى غيره ولا تعلم ان هذا من صحيح حديثه ام لا .

٥ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا الحجاج قال حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت قال قال النبي صلى الله عليه وسلم : « لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب » .

٦ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا عبد الله قال حدثني الليث قال حدثني يونس عن ابن شهاب قال حدثني محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا صلاة لمن لم يقرأ بأم القرآن » . وسألته عن رجل نسي القراءة قال : « أرى يعود لصلاته وإن ذكر ذلك وهو في الركعة الثانية ولا أرى إلا أن يعود لصلاته » .

٧ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى ابن سعيد قال حدثنا جعفر قال حدثنا ابو عثمان النهدي عن أبي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم امر فنادى : أن لا صلاة الا بفاتحة الكتاب وما زاد .

٨ - حدثنا محمد قال حدثنا البخاري قال حدثنا محمد بن يوسف قال
حدثنا سفيان عن ابن جرير عن عطاء عن أبي هريرة رضي الله عنه قال :
يجزى بفاتحة الكتاب وإن زاد فهو خير .

٩ - حدثنا محمد قال حدثنا البخاري قال حدثنا محمد بن عبد الله
الرقاشي قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا محمد بن اسحق قال حدثنا يحيى
ابن عمار عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت : سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول : « كل صلاة لا يقرأ فيها فهي خداج » .
(قال البخاري) وزاد يزيد بن هرون بفاتحة الكتاب .

١٠ - حدثنا محمد قال حدثنا البخاري قال حدثنا موسى بن اسماعيل
قال حدثنا أبان قال حدثنا عامر الأحول عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن
جده أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « كل صلاة لم يقرأ فيها بأم الكتاب
فهي مخدجة » .

١١ - حدثنا محمد قال : حدثنا البخاري قال حدثنا أمية بن خالد قال
حدثنا يزيد بن زريع عن روح بن القاسم عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « من صلى ولم يقرأ بأم
القرآن فهي خداج ثلاثة غير تمام ، قلت يا أبا هريرة أني أكون وراء الإمام
فقال أبو هريرة يا ابن الفارسي اقرأ بها في نفسك ، سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم يقول : « قال الله تعالى قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين
ونصفها لي ونصفها لعبدي ولعبدي ما سأله ». قال النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم : « اقرؤا ، يقول العبد ﴿الحمد لله رب العالمين﴾ يقول الله
حمدني عبدي يقول العبد ﴿الرحمن الرحيم﴾ يقول الله أثني علی عبدي يقول العبد
﴿مالك يوم الدين﴾ يقول الله مجدني عبدي هذا لي يقول العبد ﴿إياك
نعبد وإياك نستعين﴾ يقول الله بهذه الآية بيني وبين عبدي نصفين وإذا قال

العبد ﴿ا هِدِنَا الصِّرَاطَ﴾ إلى آخر السورة^(١). يقول بهذه لعبي ولعبي ما سأل».

١٢ - حدثنا محمود حدثنا البخاري قال حدثنا أبو الوليد هشام عن قتادة عن أبي نصرة عن أبي سعيد رضي الله عنه قال : أمرنا نبينا أن نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر .

١٣ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا موسى قال حدثنا حماد عن قيس وعمارة بن ميمون وحبيب بن الشهيد عن عطاء عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : في كل صلاة يقرأ فيها أسمينا النبي صلى الله عليه وسلم أسميناكم وما أخفى علينا أخفينا عليكم .


١٤ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا هلال بن بشر قال حدثنا يوسف بن يعقوب السلعي قال حدثنا حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « كل صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج » .

١٥ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا موسى قال حدثنا داود بن أبي الفرات عن ابراهيم الصائغ عن عطاء عن أبي هريرة رضي الله عنه : في كل صلاة قراءة ولو بفاتحة الكتاب ، فيما أعلن لنا النبي صلى الله عليه وسلم فنحن نعلن وما أسر فنحن نسره .

١٦ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا بشر بن السري قال حدثنا معاوية عن أبي الزاهرية عن كثير بن مرة الحضرمي قال سمعت أبا الدرداء رضي الله عنه يقول سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم في كل صلاة قراءة ؟ قال : « نعم » فقال رجل من الأنصار وجبت هذه .

(١) الآيات من سورة الفاتحة .

١٧ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا علي قال حدثنا يزيد
قال حدثنا معاوية قال حدثنا ابو الزاهريه قال حدثنا كثير بن مرة سمع أبا
الدرداء وسئل النبي صلى الله عليه وسلم أفي كل صلاة قراءة؟ قال
«نعم» .



(باب وجوب القراءة لللامام والمأمور وأدنى ما يجزي من القراءة)

١٨ - (قال البخاري) قال الله عز وجل ﴿فَاقْرُؤُا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ﴾^(١) (قال) ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾^(٢) ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتِمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا﴾^(٣) (وقال ابن عباس رضي الله عنه) هذه في المكتوبة والخطبة وقال ابو الدرداء سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم أفي كل صلاة قراءة قال : «نعم» قال رجل من الأنصار وجبت .

١٩ - (قال البخاري) وتوافر الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم «لا صلاة الا بقراءة ام القرآن» . (وقال بعض الناس) يجزيه آية آية في الركعتين الأوليين بالفارسية ولا يقرأ في الآخرين (وقال ابو قتادة) كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الأربع (وقال بعضهم) إن لم يقرأ في الأربع جازت صلاته وهذا خلاف قول النبي صلى الله عليه وسلم . لا صلاة الا بفاتحة الكتاب .

٢٠ - فان احتج وقال : قال النبي صلى الله عليه وسلم لا صلاة ولم يقل لا يجزي قيل له إن الخبر اذا جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم فحكمه على اسمه وعلى الجملة حتى يجيء بيانه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال

(١) المزمل ٢٠

(٢) الإسراء ٧٨

(٣) الأعراف ٢٠٤

جابر بن عبد الله : لا يجزيه الا بأم القرآن .

٢١ - فان احتج فقال اذا أدرك الركوع جازت فكما أجزائه في الركعة كذلك تجزيه في الركعات قيل له اما اجاز زيد بن ثابت وابن عمر والذين لم يروا القراءة خلف الامام فاما من رأى القراءة فقد قال ابو هريرة لا يجزيه حتى يدرك الامام قائما ، وقال ابو سعيد وعائشة رضي الله عنها لا يركع احدكم حتى يقرأ بأم القرآن وان كان ذلك اجماعا لكان هذا المدرك للركوع مستثنى من الجملة مع انه لا إجماع فيه . واحتج بعض هؤلاء فقال : لا يقرأ خلف الامام لقول الله تعالى ﴿فَاسْتِمْعُوا لَهُ وَانصِتُوا﴾ فقيل له فيشي على الله والامام يقرأ قال نعم قيل له فلم جعلت عليه الثناء والثناء عندك تطوع تتم الصلاة بغيره والقراءة في الأصل واجبة أسقطت الواجب بحال الامام لقول الله تعالى ﴿فَاسْتِمْعُوا﴾ وأمرته ان لا يستمع عند الثناء ، ولم تسقط عنه الثناء وجعلت الفريضة اهون حالا من التطوع وزعمت انه اذا جاء والإمام في الفجر فإنه يصلی ركعتين لا يستمع ولا ينصت لقراءة الامام وهذا خلاف ما قاله النبي صلی الله عليه وسلم . قال : «إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة» .

٢٢ - فقال ان النبي صلی الله عليه وسلم قال : «من كان له إمام فقراءة الامام له قراءة» . فقيل له هذا خبر لم يثبت عند أهل العلم من أهل الحجاز وأهل العراق وغيرهم لإرساله^(١) وانقطاعه . رواه ابن شداد عن النبي صلی الله عليه وسلم .

٢٣ - (قال البخاري) وروى الحسن بن صالح عن جابر عن أبي الزبير عن النبي صلی الله عليه وسلم ، ولا يدرى اسمع جابر من أبي الزبير وذكر عن عبادة بن الصامت وعبدالله بن عمرو ، صلی النبي صلی الله عليه

(١) لإرساله وانقطاعه : لكونه مرسلاً منقطعاً وقد سبق تعريف الحديث المرسل والمنقطع في أول الكتاب .

وسلم صلاة الفجر فقرأ رجل خلفه فقال : « لا يقرأن أحدكم والإمام يقرأ إلا بأم القرآن ». فلو ثبت الخبران كلاماً لكان هذا مستثنى من الأول لقوله « لا يقرأن إلا بأم الكتاب » وقوله : « من كان له امام فقراءة الامام له قراءة جملة » ، وقوله : « الا بأم القرآن » مستثنى من الجملة كقول النبي صلى الله عليه وسلم : « جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً » ثم قال في أحاديث آخر : « الا المقبرة » وما استثناه من الأرض والمستثنى خارج من الجملة وكذلك فاتحة الكتاب خارج من قوله « من كان له امام فقراءة الإمام له قراءة » مع انقطاعه . وقيل له : اتفق أهل العلم وانت أنه لا يتحمل الإمام فرضًا عن القوم ثم قلتم القراءة فريضة ويتحمل الإمام هذا الفرض عن القوم فيما جهر الإمام او لم يجهز ولا يتحمل الإمام شيئاً من السنن نحو الثناء والتسبيح والتحميد فجعلتم الفرض أهون من النطوع والقياس عندك أن لا يقاس الفرض بالتطوع وإلا يجعل الفرض أهون من النطوع وان يقاس الفرض او الفرع بالفرض اذا كان من نحوه ، فلو قبست القراءة بالركوع والسجود والتشهد اذا كانت هذه كلها فرضًا ثم اختلفوا في فرض منها كان أولى عند من يرى القياس أن يقيسوا الفرض أو الفرع بالفرض .

٢٤ - (وقال أبو هريرة وعائشة رضي الله عنها) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج » ..

٢٥ - (وقال عمر بن الخطاب) اقرأ خلف الامام قلت وأن قرأت قال نعم وإن قرأت . وكذلك قال أبي بن كعب وحذيفة بن اليمان وعبدة رضي الله تعالى عنهم ويذكر عن علي بن أبي طالب وعبدالله بن عمرو وأبي سعيد الخدري وعدة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم نحو ذلك .

٢٦ - وقال القاسم بن محمد : كان رجال أئمة يقرؤون خلف الإمام .

٢٧ - وقال ابو مرريم : سمعت ابن مسعود رضي الله عنه يقرأ خلف الإمام .

٢٨ - وقال ابو وائل عن ابن مسعود انصت للإمام .

٢٩ - وقال ابن المبارك دل ان هذا في الجهر وإنما يقرأ خلف الامام فيما سكت الإمام .

٣٠ - وقال الحسن وسعيد بن جبير وميمون بن مهران وما احصى من التابعين واهل العلم انه يقرأ خلف الامام وإن جهر ، وكانت عائشة رضي الله عنها تأمر بالقراءة خلف الإمام .

٣١ - (وقال خلال) حدثنا حنظلة بن ابي المغيرة قال سألت حماداً عن القراءة خلف الإمام في الأولى والعصر فقال : كان سعيد بن جبير يقرأ فقلت أي ذلك أحب إليك ؟ فقال ان تقرأ .

٣٢ - (وقال مجاهد) اذا لم يقرأ خلف الإمام اعاد الصلاة وكذلك قال عبدالله بن الزبير وقيل له احتجاجك بقول الله تعالى اذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا أرأيت اذا لم يجهر الإمام يقرأ من خلفه ؟ فإن قال لا بطل دعواه لأن الله تعالى قال فاستمعوا له وأنصتوا وإنما يستمع لما يجهر معانا نستعمل قول الله تعالى «فاستمعوا له» نقول يقرأ خلف الإمام عند السكتات .

٣٣ - (قال سمرة رضي الله عنه) كان للنبي صلى الله عليه وسلم سكتتان سكتة حين يكبر وسكتة حين يفرغ من قراءته .

٣٤ - (وقال ابن خيثم) قلت لسعيد بن جبير اقرأ خلف الإمام قال نعم وإن كنت تسمع قراءته فإنهم قد أحدثوا ما لم يكونوا يصنعونه إن السلف كان إذا أم أحدهم الناس كبر ثم انصت حتى يظن ان من خلفه قرأ بفاتحة الكتاب ثم قرأ وأنصتوا .

٣٥ - (وقال ابو هريرة رضي الله عنه) : كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يقرأ سكتة .

٣٦ - وكان ابو سلمة بن عبد الرحمن وميمون بن مهران وغيرهم وسعید بن جبیر يرون القراءة عند سکوت الامام الى نون نعبد لقول النبي صلی الله علیه وسلم « لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب » فتكون قراءته فإذا قرأ الامام أنصت حتى يكون متبعاً لقول الله تعالى ﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أطَاعَ اللَّهَ﴾^(١) قوله ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَبَعُ غَيْرَ سِبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُولَّهُ مَا تَوَلَّٰ وَنَصِّلُهُ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾^(٢) وإذا ترك الامام شيئاً من الصلاة فحق على من خلفه أن يتموا قال علامة إن لم يتم الإمام أتمنا .

٣٧ - (وقال الحسن وسعید بن جبیر وحميد بن هلال) اقرأ بالحمد يوم الجمعة . (وقال الآخرون من هؤلاء) يجزيه ان يقرأ بالفارسية ويجزيه ان يقرأ بآية ينقض آخرهم على أولهم بغير كتاب ولا سنة ، وقيل له من أباح لك الثناء والإمام يقرأ بخبر او بقياس وحظر على غيرك الفرض وهو القراءة ، ولا خبر عنده ولا اتفاق لأن عدة من اهل المدينة لم يروا الثناء للإمام ولا لغيره ويكتبون ثم يقرؤون فتحير عندهم فهم في ربهم يتربدون مع ان هذا صنعه في اشياء من الفرض وجعل الواجب اهون من التطوع زعمت انه إذا لم يقرأ في الركعتين من الظهر او العصر او العشاء يجزيه واذا لم يقرأ في ركعة من أربع من التطوع لم يجزه قلت وإذا لم يقرأ في ركعة من المغرب اجزاء واذا لم يقرأ في ركعة من الوتر لم يجزه وكأنه مولع ان يجمع بين ما فرق رسول الله صلی الله عليه وسلم او يفرق بين ما جمع رسول الله صلی الله عليه وسلم .

٣٨ - (وقال البخاري) روى علي بن صالح عن الأصحابي عن المختار بن عبد الله بن أبي ليلى عن أبيه رضي الله عنه من قرأ خلف الامام فقد أخطأ الفطرة وهذا لا يصح لأنه لا يعرف المختار ولا يدرى أنه سمعه من

(١) سورة النساء آية ٨٠

(٢) سورة النساء آية ١١٥

أبيه ام لا وأبويه من على ولا يحتاج اهل الحديث بمثله وحديث الزهري عن عبد الله بن أبي رافع عن أبيه أدل وأصح .

٣٩ - وروى داود بن قيس عن ابن نجاد رجل من ولد سعد عن سعد وددت ان الذي يقرأ خلف الإمام في فيه جمرة وهذا مرسل وابن نجاد لم يعرف ولا سمي ولا يجوز لأحد ان يقول في القارئ خلف الإمام جمرة من عذاب الله .

٤٠ - وقال النبي صلى الله عليه وسلم : « لا تعذبوا بعذاب الله » ولا ينبغي لأحد ان يتوهם ذلك على سعد مع ارساله وضعفه .

٤١ - وروى ابو حباب عن سلمة بن كهيل عن ابراهيم قال في نسخة عبد الله وددت ان الذي يقرأ خلف الإمام ملء فوه نتنا وهذا مرسل لا يحتاج به وخالفه ابن عون عن ابراهيم الأسود وقال رضفا وليس هذا من كلام اهل العلم بوجوه اما احدها .

٤٢ - قال النبي صلى الله عليه وسلم : « لا تلعنوا بلعنة الله ولا بالنار ولا تعذبوا بعذاب الله ». والوجه الآخر انه لا ينبغي لأحد ان يتمني ان يملأ أفواه اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مثل عمر بن الخطاب وابن أبي كعب وحذيفة ومن ذكرنا رضفا ولا نتنا ولا تراباً . والوجه الثالث إذا ثبت الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه فليس في الأسود ونحوه حجة .

٤٣ - قال ابن عباس ومجاهد ليس أحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم الا يؤخذ من قوله ويترك الا النبي صلى الله عليه وسلم .

٤٤ - وقال حماد وددت ان الذي يقرأ خلف الإمام ملء فوه سكرأً .

٤٥ - (قال البخاري) وروى عمرو بن موسى بن سعد عن زيد بن

ثابت قال من قرأ خلف الامام فلا صلاة له ولا يعرف لهذا الاسناد سماع بعضهم من بعض ولا يصح مثله .

٤٦ - وكان سعيد بن المسيب وعروة والشعبي وعبدالله بن عبد الله ونافع بن جبير وأبو المليح والقاسم بن محمد وأبو مجلز ومكحول ومالك بن عون وسعيد بن أبي عروبة يرون القراءة وكان أنس وعبدالله بن يزيد الأنصاري يسبحان خلف الإمام .

٤٧ - وروى سفيان بن حسين عن الزهرى عن مولى جابر بن عبد الله قال لي جابر بن عبد الله رضي الله عنه اقرأ في الظهر والعصر خلف الإمام وروى سفيان بن حسين وقال ابن الزبير مثله .

٤٨ - وقال لنا أبو نعيم حدثنا الحسن بن أبي الحسناء حدثنا أبو العالية فسألت ابن عمر بمكة ؟ اقرأ في الصلاة قال أني لاستحي من رب هذه البنية أن أصلِّي صلاة لا اقرأ فيها ولو بأم الكتاب .

٤٩ - (وقال عبد الرحمن بن عبد الله بن سعد الرازى) اخبرنا ابو جعفر عن يحيى البكاء سهل ابن عمر عن القراءة خلف الإمام فقال : ما كانوا يرون بأساً ان يقرأ بفاتحة الكتاب في نفسه .

٥٠ - (وقال الزهرى) عن سالم بن عبد الله بن عمر ينصت للإمام فيما جهر .

٥١ - حدثنا محمود حدثنا البخاري قال : وقال لنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن سليمان الشيباني عن جواب التميمي عن يزيد بن شريك قال سألت عمر بن الخطاب اقرأ خلف الإمام قال نعم قلت وإن قرأت يا أمير المؤمنين قال وإن قرأت .

٥٢ - حدثنا محمود حدثنا البخاري قال : حدثنا مالك بن إسماعيل قال

حدثنا زياد البكائي عن أبي فروة عن أبي المغيرة عن أبي بن كعب رضي الله عنه أنه كان يقرأ خلف الإمام .

٥٣ - حدثنا محمود قال قال البخاري وقال لي عبيد الله حدثنا إسحق بن سليمان عن أبي سنان عبد الله بن المذيل قال قلت لأبي بن كعب أقرأ خلف الإمام قال نعم .

٤٤ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال : وقال لنا آدم حدثنا شعبة حدثنا سفيان بن حسين سمعت الزهري عن ابن أبي رافع عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه انه كان يأمر ويحب ان يقرأ خلف الإمام في الظهر والعصر بفاتحة الكتاب وسورة سورة وفي الآخرين بفاتحة الكتاب .

٥٥ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال وقال لنا اسماعيل بن أبان حدثنا شريك عن أشعث بن أبي الشعثناء عن أبي مريم سمعت ابن مسعود رضي الله عنه يقرأ خلف الإمام .

٥٦ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال وقال لنا محمد بن يوسف عن سفيان وقال حذيفة يقرأ .

٥٧ - حدثنا محمود قال : حدثنا البخاري قال : وقال لنا مسد حدثنا يحيى بن سعيد عن العوام بن حمزة المازني حدثنا ابو نصرة قال : سألت ابا سعيد عن القراءة خلف الإمام فقال فاتحة الكتاب .

٥٨ - (وقال ابن عليه) عن ليث عن مجاهد اذا نسي فاتحة الكتاب لا تعدد تلك الركعة .

٥٩ - حدثنا محمود قال البخاري قال حدثنا عبد الله بن منير سمع يزيد ابن هرون قال حدثنا زياد وهو الحصاص قال حدثنا الحسن قال حدثني عمران ابن حصين قال : لا تزكي صلاة مسلم الا بظهور وركوع وسجود وراء الإمام وان كان وحده بفاتحة الكتاب وآيتين وثلاث .

٦٠ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال وقال لنا ابن سيف حدثنا اسرائيل قال حدثنا حصين عن مجاهد سمعت عبدالله بن عمرو يقرأ خلف الامام .

٦١ - (وقال حجاج) حدثنا حماد عن يحيى بن أبي اسحق عن عمر ابن أبي سجيم البهزي عن عبدالله بن مغفل انه كان يقرأ في الظهر والعصر خلف الامام في الأولين بفاتحة الكتاب وسورتين وفي الآخرين بفاتحة الكتاب .

٦٢ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا عبدالله بن منير سمع يزيد بن هرون حدثنا محمد بن اسحق عن يحيى بن عباد بن عبدالله بن زبير عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج ثم هي خداج » .

٦٣ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا شجاع بن الوليد قال حدثنا النضر قال حدثنا عكرمة قال حدثني عمرو بن سعد عن عمرو بن شعيب عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « تقرؤون خلفي ؟ » قالوا : نعم إنما لنهذ هذا قال : « فلا تفعلوا إلا بأم القرآن » .

٦٤ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا احمد بن خالد قال حدثنا محمد بن اسحق عن مكحول عن محمود بن الريبع عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال : صلى النبي صلى الله عليه وسلم صلاة جهر فيها فقرأ رجل خلفه فقال لا يقرأ أحدكم والإمام يقرأ إلا بأم القرآن .

٦٥ - حدثنا محمود قال : حدثنا البخاري قال : حدثنا صدقة بن خالد حدثنا زيد بن واقد عن حزام بن حكيم ومكحول عن ربيعة الأنصاري عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه ، وكان على إيلاء فابطا عبادة عن صلاة

الصبح فأقام أبو نعيم الصلاة وكان أول من أذن ببيت المقدس فجئت مع عبادة حتى صفت الناس ، وأبو نعيم يجهر بالقراءة فقرأ عبادة بأم القرآن حتى فهمتها منه فلما انصرف قلت سمعتك تقرأ بأم القرآن فقال نعم ، صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم بعض الصلوات التي يجهر فيها بالقرآن فقال : « لا يقرأ أحدكم إذا جهر بالقراءة إلا بأم القرآن » .

٦٦ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا عتبة بن سعيد عن إسماعيل عن الأوزاعي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لأصحابه : « تقرؤون القرآن اذا كتم معي في الصلاة ؟ » قالوا نعم يا رسول الله نهذ هذا قال : « فلا تفعلوا الا بأم القرآن » .

٦٧ - حدثنا البخاري قال حدثنا عبدان قال : حدثنا يزيد بن زريع قال : حدثنا خالد عن أبي قلابة عن محمد بن أبي عائشة عمن شهد ذاك قال : صلى النبي صلى الله عليه وسلم فيما قضى صلاته قال : « اتقروون والإمام يقرأ » قالوا إنما لفعل قال : « فلا تفعلوا إلا ان يقرأ احدكم بفاتحة الكتاب في نفسه » .

٦٨ - حدثنا محمود قال : حدثنا البخاري قال حدثنا يحيى بن صالح قال حدثنا فليح عن هلال عن عطاء بن يسار عن معاوية بن الحكم السلمي رضي الله عنه قال : دعاني النبي صلى الله عليه وسلم فقال : « اثنا الصلاة لقراءة القرآن ولذكر الله ولحاجة المرء الى ربه فإذا كنت فيها فليكن ذلك شأنك » .

٦٩ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا موسى قال حدثنا ابنان قال حدثنا يحيى بن هلال بن أبي ميمون حدثه ان عطاء بن يسار حدثه ان معاوية بن الحكم حدثه قال صلية مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال : « ان هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس إنما هي التكبير

والتسبيح والتحميد وقراءة القرآن» او كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم .

٧٠ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن الحجاج الصواف قال : حدثنا يحيى بن هلال عن عطاء بن يسار عن معاوية بن الحكم رضي الله عنه قال : صلیت مع النبي صلى الله عليه وسلم فعطفس رجل فقلت يرحمك الله فرماني القوم بأبصارهم فقلت واثكل اماه ما شأني ؟ فجعلوا يضربون بأيديهم على افخاذهم فعرفت انهم يصمتون فلما صلى بأبي وأمي ما ضربني ولا كهرني ولا سبني فقال : « ان الصلاة لا يحل فيها شيء من كلام الناس إنما هي التسبيح والتكبير وقراءة القرآن » . وكما قال : قلت : أنا حديث عهد بجاهلية ومنا قوم يأتون الكهان قال : « فلا تأتوها » قلت : ويتطيرون قال : « ذاك شيء يجدونه في صدورهم فلا يصدونهم » ، قلت وينحطون قال : « كاننبي يخط فمن وافق خطه فذاك » قلت : جارية ترعى غنما لي قبل أحد والجوانية اذا طلعت فاذا الذئب قد ذهب بشاة وأنا رجل من بني آدم آسف كما يأسفون صكتها صكة ، فعظم على النبي صلى الله عليه وسلم فقلت ألا أعتقها ؟ فقال « اتنى بها » فجئت بها فقال : « اين الله ؟ » قالت في السماء ، قال : « من أنا » ؟ قالت انت رسول الله ، قال « أعتقها فإنها مؤمنة » .

٧١ - حدثنا محمود حدثنا البخاري قال حدثنا علي قال حدثنا سفيان قال حدثنا العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحرقي عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « أيما صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج فهي خداج ». قال الله تعالى « قسمت الصلاة بيتي وبين عبدي ولعبدي ما سأله فإذا قال العبد ﴿الحمد لله رب العالمين﴾ قال حمدني عبدي وإذا قال ﴿الرحمن الرحيم﴾ قال مجدهي عبدي او اثنى علي عبدي . (قال سفيان انا أشك) وإذا قال ﴿مالك يوم

الدين》 قال فوض الى عبدي وإذا قال «إياك نعبد وإياك نستعين» قال
فهذه بيني وبين عبدي فإذا قال «اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين
أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين» قال : هذه لعبدي
ولعبي ما سأله . قال سفيان ذهب الى المدينة سنة سبع وعشرين فكان
هذا الحديث من اهم الاحاديث الى فرحاً بأنه الحسن بن عمارة عن العلاء
فقدمت مكة في الموسم فجعلت اسأل عنه فأتيت سوق العلف فإذا أنا بشيخ
يعرف جملاً له نوى ، فقلت يرحمك الله تعرف العلاء بن عبد الرحمن قال هو
أبي وهو مريض ، فلم ألقه حتى مررت بالمدينة فسألت عنه فقال هو في البيت
مريض ، فدخلت عليه فسألته عن هذا الحديث قال علي : أرى العلاء مات
سنة ثنتين وثلاثين .

٧٢ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا عبدالله بن مسلمة
عن مالك عن العلاء بن عبد الرحمن انه سمع ابا السائب مولى هشام بن
زهرة يقول : سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم : «من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداع وهي خداع
غير تمام» فقلت يا ابا هريرة فإني أكون احياناً وراء الإمام قال فغمز ذراعي
ثم قال : اقرأ بها يا فارسي في نفسك فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يقول : «قال الله تعالى قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين
 فنصفها لي ونصفها لعبدي ولعبي ما سأله» قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم اقرؤوا يقول العبد «الحمد لله رب العالمين» يقول الله حمدني عبدي
 يقول العبد «الرحمن الرحيم» يقول الله أثنى على عبدي ، يقول العبد
 «مالك يوم الدين» يقول الله مجده عبدي يقول العبد «إياك نعبد وإياك
 نستعين» وهذه الآية بيني وبين عبدي ولعبي ما سأله يقول العبد «اهدنا
 الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا
 الضالين» فهو لاء لعبدي ولعبي ما سأله .

٧٣ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا العباس قال حدثنا

عبد الأعلى قال حدثنا محمد بن إسحاق قال حدثنا العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب المحرقي عن أبي السائب مولىبني زهرة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم : « من صلى صلاة لا يقرأ فيها بأم الكتاب فهي خداج ثم هي خداج غير تمام » ثلثاً قلت يا أبا هريرة كيف أصنع اذا كنت مع الإمام وهو يجهز بالقراءة قال ويلك يا فارسي اقرأ بها في نفسك فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « ان الله تعالى قال قسمت الصلاة بيني وبين عبدي ولعبي ما سأله » ثم يقول ابو هريرة رضي الله عنه : اقرؤوا فإذا قال العبد ﴿ الحمد لله رب العالمين ﴾ قال حمدني عبدي وإذا قال ﴿ الرحمن الرحيم ﴾ قال أثني على عبدي وإذا قال ﴿ مالك يوم الدين ﴾ قال مجدني عبدي وإذا قال ﴿ إياك نعبد وإياك نستعين اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين ﴾ فهي له .

٧٤ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا محمد بن أبي عبيد قال حدثنا ابن أبي حازم عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : (من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج) غير تمام فقلت يا أبا هريرة أني أكون أحياناً وراء الإمام فغمز ابو هريرة ذراعي وقال يا ابن الفارسي اقرأ بها في نفسك فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « قال الله تعالى قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين فنصفها لي ونصفها لعبي ولعبي ما سأله » . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم) « اقرؤا : يقول العبد ﴿ الحمد لله رب العالمين ﴾ . يقول الله حمدني عبدي ولعبي ما سأله ويقول ﴿ الرحمن الرحيم ﴾ فيقول أثني على عبدي ولعبي ما سأله ويقول ﴿ مالك يوم الدين ﴾ يقول الله مجدني عبدي ويقول ﴿ إياك نعبد وإياك نستعين ﴾ هذه الآية بيني وبين عبدي نصفين ويقول ﴿ اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين ﴾ فهذه لعبي ولعبي ما سأله » .

٧٥ - حديثنا محمود قال حديثنا البخاري قال حديثنا عبد الرزاق قال
حديثنا ابن جرير قال أخبرني العلاء قال أخبرني أبو السائب مولى عبد الله بن
هشام بن زهرة عن أبي هريرة رضي الله عنه بهذا .

٧٦ - حديثنا محمود قال حديثنا البخاري قال حديثنا قتيبة قال حديثنا
إسماعيل عن العلاء عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من صلى
صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج غير تمام » .

٧٧ - حديثنا محمود قال حديثنا البخاري قال حديثنا أمية قال حديثنا يزيد
ابن زريع عن روح بن القاسم عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم نحوه .

٧٨ - حديثنا محمود قال حديثنا البخاري قال حديثنا عبد العزيز بن
عبد الله قال حديثنا الدرداري عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال « من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي
خداج وهي خداج غير تمام ». فقلت لأبي هريرة : إني أكون أحياناً وراء
الإمام فقال أقرأ بها يا فارسي في نفسك فاني سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول : « قال الله تعالى قسمت الصلاة بيني وبين عبدي فنصفها
لي ونصفه لعبدي ولعبدي ما سأله ويقرأ عبدي ﴿الحمد لله رب العالمين﴾
فيقول الله حمدني عبدي فيقول ﴿الرحمن الرحيم﴾ فيقول الله أثني على
ubby فيقول ﴿مالك يوم الدين﴾ فيقول الله مجذبي عبدي وهذه الآية بيني
وبين عبدي ﴿إياك نعبد﴾ إلى آخر السورة . » .

٧٩ - حديثنا محمود قال حديثنا البخاري قال حديثنا عبد الله قال حديثنا
سفيان عن العلاء عن أبيه أو عن من سمع أبا هريرة قال النبي صلى الله عليه
وسلم : « قال الله تعالى قسمت الصلاة بيني وبين عبدي » نحوه .

٨٠ - حديثنا محمود قال حديثنا البخاري قال وعن العلاء عن من حدثه

عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « أيها صلاة لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج » .

٨١ - حدثنا محمود قال حدثنا محمد قال حدثنا البخاري قال حدثنا أبو نعيم سمع ابن عيينة عن الزهري عن محمود عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لا صلاة الا بفاتحة الكتاب » .

٨٢ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا عمرو بن مرزوق قال حدثنا شعبة عن قتادة عن زرار عن عمران بن حصين رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر بأصحابه فقال : « أياكم قرأ سبح اسم ربك الأعلى » فقال رجل انا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « قد عرفت ان رجلاً خالجنيها » . قال شعبة فقلت لقتادة كأنه كرهه ؟ فقال لو كرهه لنهانا عنه .


٨٣ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا عبد الله بن يزيد عن بشر بن السري قال : حدثني معاوية عن أبي الزاهري عن كثير بن مرة عن أبي الدرداء قال قام رجل فقال يا رسول الله أفي كل صلاة قراءة ؟ قال : « نعم » . فقال رجل من الأنصار : وجبت .

٨٤ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا قبيصة قال حدثنا سفيان عن جعفر أبي علي بياع الأنطاط عن أبي عثمان عن أبي هريرة قال أمر بي رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أنادي : « لا صلاة الا بقراءة فاتحة الكتاب » فما زاد .

٨٥ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا عمرو بن علي قال حدثنا محمد بن أبي عذى عن محمد بن عمر عن عبد الملك بن المغيرة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « كل صلاة لا يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج » .

٨٦ - حدثنا محمد قال حدثنا البخاري قال حدثنا موسى بن إسماعيل
قال حدثنا حماد قال حدثنا محمد بن عمر عن أبي سلمة عن أبي هريرة قوله .

٨٧ - حدثنا محمد قال حدثنا البخاري قال حدثنا عبدان عن أبي حمزة
عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم : « هل يحب احدكم اذا اتى اهله ان يجد عندهم ثلاثة
خلفات عظاماً سماناً » قلنا نعم يا رسول الله قال : « فثلاث آيات يقرأ
بهن » .



(باب هل يقرأ بأكثر من فاتحة الكتاب خلف الإمام)

٨٨ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا شعبة عن قتادة عن زرارة بن أبي أوفى عن عمران بن حصين ان رجلاً صلى خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قرأ ﴿سبع اسم ربك الأعلى﴾ فلما فرغ قال : «أيكم القارئ بسبع؟» فقال رجل من القوم أنا فقال : «قد عرفت ان بعضكم خالجينها» .

٨٩ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا مسدة قال حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن زرارة قال رأيت عمران بن حصين يلبس الخز .

٩٠ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا قتادة عن زرارة عن عمران بن حصين قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم : «احدى صلاتي العشاء» فقال : «أيكم قرأ بسبع؟» فقال رجل انا قال : «قد عرفت ان رجلاً خالجينها» .

٩١ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن زرارة بن أبي أوفى عن عمران بن حصين رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر او العصر فلما انصرف وقضى الصلاة قال «أيكم قرأ بسبع اسم ربك الأعلى؟» قال فلان قال : «قد ظنت ان بعضكم خالجينها» .

٩٢ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا ابو الوليد قال حدثنا
شعبة عن قتادة عن زرارة بن أبي اوقي عن عمران بن حصين رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى فجاء رجل فقرأ بسبع اسم ربك الأعلى
فذكر نحوه .

٩٣ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا مسدد عن يحيى عن
شعبة عن قتادة عن زرارة بن أبي اوقي عن عمران بن حصين ان النبي صلى
الله عليه وسلم صلى بهم الظهر فقرأ رجل بسبع فلما فرغ قال : «أيكم
القارئ؟»؟ قال رجل انا قال : «قد ظننت ان احدكم خالجنها» .

٩٤ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا خليفة قال حدثنا
يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد عن قتادة عن زرارة بن أبي اوقي عن عمران
ابن حصين رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم الظهر فلما
انفتق اقبل على القوم فقال : «أيكم قرأ بسبع اسم ربك الأعلى؟» فقال
رجل انا فقال : «قد عرفت ان بعضكم خالجنها» .

٩٥ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا اسماعيل قال حدثنا
مالك عن ابن شهاب عن ابن أكيمة الليثي عن أبي هريرة رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف من صلاة يجهر فيها بالقراءة فقال :
«هل قرأ معي احد منكم آنفا؟» فقال رجل انا فقال : «اني اقول ما لي أنازع
القرآن؟» .

٩٦ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا عبد الله بن محمد قال
حدثنا الليث قال حدثني يونس عن ابن شهاب سمعت ابن اكيمه الليثي
يحدث سعيد بن المسيب يقول سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول صل لانا
رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة جهر فيها بالقراءة ولا اعلم الا انه قال
صلاة الفجر فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم اقبل على الناس
فقال : «هل قرأ معي احد منكم؟»؟ قلنا نعم قال «الا اني اقول ما لي أنازع

القرآن؟ » قال فانتهى الناس عن القراءة فيها جهر فيه الإمام وقرؤوا في أنفسهم سراً فيها لا يجهر فيه الإمام .

(قال البخاري) قوله فانتهى الناس من كلام الزهري وقد بيته لي الحسن بن صباح قال حدثنا مبشر عن الأوزاعي قال الزهري فاتعظ المسلمين بذلك فلم يكونوا يقرؤون فيها جهر .

٩٧ - وقال مالك قال ربعة للزهري اذا حدثت فيك كلامك من كلام النبي صلى الله عليه وسلم .

٩٨ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا أبو الوليد قال حدثنا الليث عن الزهري عن ابن أكيمه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم صلاة جهر فيها فلما قضى صلاته قال : « من قرأ معني قال رجل أنا قال : « أفي أقول ما لي أنا زاع القرآن؟ » .

٩٩ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا إسحاق سمع عيسى ابن يونس عن جعفر بن ميمون قال أبو عثمان النهدي قال سمعت أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « اخرج فناد في المدينة ان لا صلاة الا بقرآن ولو بفاتحة الكتاب » فما زاد .

١٠٠ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا أبو النعمان ومسدد قال حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن زراراً بن أبي أوفى ، عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال قرأ رجل خلف النبي صلى الله عليه وسلم في الظهر والعصر فلما قضى صلاته قال : « أيفكم قرأ خلفي؟ » قال رجل أنا قال : « قد عرفت ان بعضكم خالجنها » .

١٠١ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا يحيى بن بكر قال حدثنا عبد الله بن سويد عن عياش عن بكر بن عبد الله عن علي بن يحيى عن أبي السائب رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم صلى رجل

والنبي صلى الله عليه وسلم ينظر اليه فلما قضى صلاته قال : « ارجع فصل
فانك لم تصل » ثلثا ، فقام الرجل فلما قضى صلاته قال النبي صلى الله
عليه وسلم : « ارجع فصل ثلثاً » قال فحلف له كيف اجتهدت فقال له :
« ابدأ فكبّر وتحمّد الله وتقرأ بأم القرآن ثم تركع حتى يطمئن صلبك ثم ترفع
رأسك حتى يستقيم صلبك فما انقصت من هذا فقد نقصت من صلاتك » .

١٠٢ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا ابراهيم بن حمزة
عن حاتم بن اسמעيل عن ابن عجلان عن علي بن يحيى ابن خلاد بن رافع
قال اخبرني ابي عن عمه وكان بدريراً قال كنا جلوساً مع النبي صلى الله عليه
وسلم بهذا وقال : « كبر ثم اقرأ ثم اركع » .

١٠٣ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا اسמעيل قال
حدثني اخي عن سلمان عن ابن عجلان وحدثنا الحسن بن الربيع قال حدثنا
ابن ادريس عن ابن عجلان عن علي بن خلاد بن السائب الانصاري عن ابيه
عن عم ابيه قال النبي صلى الله عليه وسلم بهذا وقال : « كبر ثم اقرأ ثم
ارکع » .

١٠٤ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا قتيبة قال حدثنا
الليث عن ابن عجلان عن علي بن يحيى من آل رفاعة بن رافع عن ابيه عن
عم له بدرى انه حدثه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « كبر ثم اقرأ
ثم اركع » .

١٠٥ - (قال البخاري) روى همام عن قتادة عن ابي نصرة عن ابي
سعيد رضي الله عنه امرنا نبينا ان نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر ولم يذكر قتادة
سماعاً من ابي نصرة في هذا .

١٠٦ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا مسدد قال حدثنا
يحيى عن العوام بن حمزة المازني قال حدثنا ابو نصرة قال سألت ابا سعيد
الحدري عن القراءة خلف الإمام فقال بفاتحة الكتاب .

١٠٧ - (قال البخاري) وهذا اوصل وتابعه يحيى بن بکير قال حدثنا الليث عن جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز ان ابا سعيد الخدري رضي الله عنه كان يقول : لا يركعن احدكم حتى يقرأ بفاتحة الكتاب ، قال وكانت عائشة تقول ذلك .

١٠٨ - (وقال عبد البرزاق) عن ابن جريج عن عطاء قال اذا كان الإمام يجهر فليبادر بقراءة آم القرآن او ليقرأ بعدما يسكت فإذا قرأ فلينصت كما قال الله عز وجل) .

١٠٩ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا داود بن قيس عن علي بن يحيى بن خلاد قال حدثني ابي عن عم له بدرى انه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إذا أردت ان تصلي فتوضاً فأحسن الوضوء ثم استقبل القبلة فكبّر ثم اقرأ ثم اركع حتى تطمئن راكعاً ثم ارفع حتى تعتدل قائمًا ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ثم ارفع حتى تطمئن جالساً ثم اثبت ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ثم ارفع فإنك ان أتمت صلاتك على هذا فقد أتمت ومن انتقص من هذا فانما ينقص من صلاته » .

١١٠ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا محمد قال حدثنا عبدالله قال حدثنا داود بن قيس قال حدثنا علي بن خلاد بن رافع بن مالك الأنصاري قال حدثني ابي عن عم له بدرى (قال داود وبلغنا انه رفاعة بن رافع رضي الله عنه) قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا وقال كبر ثم اقرأ ثم اركع) .

١١١ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا حجاج بن منهال قال حدثنا همام عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن علي بن يحيى بن خلاد عن ابيه عن عمه رفاعة بن رافع قال كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم بهذا وقال : « كبر ثم اقرأ ما تيسر من القرآن ثم اركع » .

١١٢ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا مسدد قال حدثنا

يحيى عن محمد ابن عجلان قال حدثني علي بن يحيى بن خلاد عن أبيه عن
عمه وكان بدريراً قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بهذا وقال : « كبر ثم
اقرأ ثم اركع » .

١١٢ - حديثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا بكير عن ابن
عجلان عن علي بن يحيى الزرقاني عن عمه وكان بدريراً انه كان مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم بهذا وقال : « كبر ثم اقرأ ثم اركع » .

١١٣ - حديثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا مسدد قال حدثنا
يحيى بن سعيد عن عبيد الله قال حدثني سعيد المقبري عن أبي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم : « اذا اقيمت الصلاة فكبر
ثم اقرأ ثم اركع » .

١١٤ - حديثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا اسحق قال حدثنا
ابوأسامة قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن سعيد عن أبي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال : « كبر واقرأ ما تيسر معك من
القرآن ثم اركع » .

١١٥ - حديثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا اسحق قال حدثنا
عبد الله بن نمير قال حدثنا عبيد الله عن سعيد ابن أبي سعيد المقبري عن أبي
هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « كبر ثم اقرأ ما
تيسر معك من القرآن ثم اركع » .

١١٦ - حديثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا محمد بن سلام قال
حدثنا يزيد بن هرون عن الجرجيري عن قيس بن عبادة الحنفي عن ابن
عبد الله بن مغفل قال لي أبي صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم
وابي بكر وعمر وعثمان وكانوا يقرءون الحمد لله رب العالمين .

١١٧ - حديثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا حفص بن غياث

قال حدثنا شعبة عن قتادة عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر كانوا يفتحون الصلاة بالحمد لله رب العالمين .

١١٨ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا عمرو بن مرزوق

قال حدثنا شعبة عن قتادة عن انس قال صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان وكانوا يفتحون الصلاة بالحمد لله رب العالمين .

١١٩ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا محمد بن يوسف

قال حدثنا الأوزاعي قال كتب الي قتادة قال حدثني انس يعني بن مالك قال صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان وكانوا يفتحون الصلاة بالحمد لله رب العالمين .

١٢٠ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا محمد بن مهران

قال حدثنا الوليد قال حدثنا الأوزاعي مثله وعن الأوزاعي عن اسحق بن عبد الله انه اخبره انه سمع انسا مثله .

١٢١ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا ابو عاصم عن

سعید بن أبي عروبة عن قتادة ان انسا حدثهم ان النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر وعثمان كانوا يفتحون الصلاة بالحمد لله رب العالمين .

١٢٢ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا موسى قال حدثنا

حماد عن قتادة وثبتت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر كانوا يستفتحون القرآن بالحمد لله رب العالمين .

١٢٣ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حجاج قال حدثنا حماد

وعن الحجاج قال : حدثنا همام عن قتادة عن انس رضي الله عنه مثله .

١٢٤ - حدثنا محمود حدثنا البخاري قال حدثنا قتيبة قال حدثنا ابو

عوانة عن قتادة عن انس رضي الله عنه كان النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمرو عثمان يستفتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين .

١٢٥ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا مسلم قال حدثنا هشام قال حدثنا قتادة عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمرو كانوا يفتتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين .

١٢٦ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا علي قال حدثنا سفيان قال حدثنا حميد الطويل عن انس رضي الله عنه قال صلیت مع النبي صلی الله عليه وسلم وأبی بکر و عمر کانوا يفتتحون بالحمد .

١٢٧ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا علي قال حدثنا سفيان ، قال حدثنا أليوب عن قتادة عن انس رضي الله عنه صلیت مع النبي صلی الله عليه وسلم وأبی بکر و عمر رضي الله عنهم مثله .

١٢٨ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا الحسن بن الربيع قال حدثنا ابو اسحق بن حسين عن مالك بن دينار عن انس بن مالك رضي الله عنه قال : صلیت خلف النبي صلی الله عليه وسلم وأبی بکر و عمر و عثمان رضي الله عنهم فكانوا يفتتحون الصلاة بالحمد لله رب العالمين ويقرؤون مالك يوم الدين .

(قال البخاري) وقولهم يفتتحون القراءة بالحمد أبين .

١٢٩ - (قال البخاري) ويروى عن ابی هريرة رضي الله عنه عن النبي صلی الله عليه وسلم نحوه .

١٣٠ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال ابئنا عفان قال حدثنا وهب قال حدثنا الجريري عن قيس بن عبایة قال حدثني ابن عبد الله بن مغفل قال سمعت ابی فقال صلیت خلف النبي صلی الله عليه وسلم وأبی

بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم فكانوا يستفتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين .

١٣١ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا مسدد وموسى بن اسماعيل ومعقل بن مالك قالوا حدثنا ابو عوانة عن محمد بن اسحق عن الأعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه قال لا يجزئك الا ان تدرك الامام قائمها .

١٣٢ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا عبيد بن يعيش قال حدثنا يونس قال حدثنا اسحق قال اخبرني الأعرج قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول لا يجزئك الا ان تدرك الامام قائمها قبل ان يركع .

١٣٣ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثني الليث قال حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز قال : قال ابو سعيد رضي الله عنه : لا يركع احدكم حتى يقرأ بأم القرآن .

١٣٤ - (قال البخاري) وكانت عائشة تقول ذلك وقال علي بن عبد الله اغا أجاز إدراك الرکوع من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الذين لم يروا القراءة خلف الامام ، منهم ابن مسعود وزيد بن ثابت وابن عمر فاما من رأى القراءة فان ابا هريرة رضي الله عنه قال اقرأ بها في نفسك يا فارسي وقال لا تعتد بها حتى تدرك الامام قائمًا .

١٣٥ - (وقال موسى) حدثنا همام عن الأعلم وهو زياد عن الحسن عن ابي بكرة انه انتهى الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو راكع فركع قبل ان يصل الى الصف فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال : « زادك الله حرصاً ولا تعد » .

١٣٦ - (قال البخاري) فليس لأحد ان يعود لما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عنه ، وليس في جوابه انه اعتد بالركوع عن القيام والقيام فرض

في الكتاب والسنّة قال الله تعالى ﴿ وَقُومُوا لِلَّهِ قَاتِلِينَ ﴾^(١) وقال ﴿ إِذَا قُمْتُمْ
إِلَى الصَّلَاةِ ﴾^(٢).

١٣٧ - وقال النبي صلى الله عليه وسلم : « صل قائماً فان لم تستطع
فقاعداً ». .

١٣٨ - (وقال ابراهيم) عن عبد الرحمن بن اسحق عن المقربي عن
ابي هريرة رضي الله عنه معارضاً لما روی الأعرج عن ابی هريرة وليس هذا
من يعتد على حفظه اذا خالف من ليس بدونه وكان عبد الرحمن من يحتمل في
بعض.

١٣٩ - (وقال اسماعيل بن ابراهيم) سألت اهل المدينة عن عبد
الرحمن فلم يحمد مع انه لا يعرف له بالمدينة تلميذ ، الا ان موسى الزمعي
روى عنه اشياء في عده منها اضطراب وروى عن عبد الرحمن عن الزهرى
عن سالم عن ابيه قال : لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وهم
للاذان بطوله .

وروى هذا عده من اصحاب الزهرى : منهم يونس وابن اسحق عن
سعيد عن عبدالله بن زيد وهذا هو الصحيح وان كان مرسلأ .

١٤٠ - (قال ابن جريج) اخبرني نافع عن ابن عمر رضي الله عنه
كان المسلمون حين قدموا المدينة يجتمعون يتحينون الصلاة فقال بعضهم
اخذوا ناقوساً وقال بعضهم بل بوقاً فقال عمر اولاً تبعثون رجلاً ينادي
بالصلاحة فقال النبي صلى الله عليه وسلم (يا بلال قم فناد بالصلاحة) وهذا
خلاف ما ذكر عبد الرحمن عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر وروى ايضاً
عبد الرحمن عن الزهرى عن سعيد عن ابى هريرة رضي الله عنه عن النبي

(١) سورة البقرة آية ٢٣٨

(٢) سورة المائدة آية ٦

صلى الله عليه وسلم : «إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول». وهذا مستفيض عن مالك ومعمر ويونس وغيرهم عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم .

١٤١ - وروى خالد عن عبد الرحمن عن الزهري حديثاً في قتل الوزع .

١٤٢ - (وقال أبو الهيثم) عن عبد الرحمن عن عمر بن سعيد عن الزهري .

(قال البخاري) وغير معلوم صحيح حديث إلا بخبر بين .

(قال البخاري) رأيت علي بن عبد الله يحتاج بحديث ابن اسحق (وقال علي عن ابن عيينة) ما رأيت احدا يتهم ابن اسحق .

١٤٣ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال قال لي ابراهيم بن المنذر حدثنا عمر بن عثمان ان الزهري كان يتلقف المغازي من ابن اسحق المديني فيما يحدثه عن عاصم بن عمر عن ابن قتادة ، والذي يذكر عن مالك في ابن اسحق لا يكاد يبين ، وكان إسماعيل ابن أبي اويس من اتبع من رأينا مالكاً اخرج لي كتب ابن اسحق عن أبيه عن المغازي وغيرهما فانتخب منها كثيراً .

١٤٤ - (وقال لي ابراهيم بن حمزة) كان عند ابراهيم بن سعد عن محمد بن اسحق نحو من سبعة عشر الف حديث في الأحكام سوى المغازي وابراهيم بن سعد من اكثر اهل المدينة حديثاً في زمانه ، ولو صح عن مالك تناوله من ان اسحق فلربما تكلم الانسان فيرمي صاحبه بشيء واحد ولا يتهمه في الأمور كلها .

١٤٥ - (وقال ابراهيم بن المنذر عن محمد بن فليح) نهانى مالك عن شيخين من قريش وقد أكثر عنهما في الموطن وهما مما يحتاج بحديثهما ولم ينج كثير من الناس من كلام بعض الناس فيه نحو ما يذكر عن ابراهيم من كلامه في

الشعبي وكلام الشعبي في عكرمة وفيمن كان قبلهم وتأويل بعضهم في العرض والنفس ولم يلتفت أهل العلم في هذا النحو الا ببيان وحجة ولم يسقط عدالتهم الا ببرهان ثابت وحجة والكلام في هذا كثير .

١٤٦ - (وقال عبيد بن يعيش) حدثنا يونس بن بكير قال سمعت شعبة يقول محمد بن اسحق امير المحدثين لحفظه وروى عنه الشوري وابن ادريس وحماد بن زيد ويزيد بن زريع وابن علية وعبد الوارث وابن المبارك وكذلك احتمله احمد وتحمی بن معین وعامه اهل العلم .

١٤٧ - (وقال لي علي بن عبدالله) نظرت في كتاب ابن اسحق فما وجدت عليه الا في حديثين ويکن ان يكونا صحيحين .

١٤٨ - (وقال بعض اهل المدينة) ان الذي يذكر عن هشام بن عروة قال : كيف يدخل ابن اسحق على امرأة لوصح عن هشام جاز ان تكتب اليه فان اهل المدينة يرون الكتاب جائراً لأن النبي صلى الله عليه وسلم كتب لأمير السرية كتاباً وقال : « لا تقرأه حتى تبلغ مكان كذا وكذا » فلما بلغ فتح الكتاب وخبرهم بما قال النبي صلى الله عليه وسلم ، وحكم بذلك ، وكذلك الخلفاء والائمة يقضون كتاب بعضهم الى بعض ، وجائز ان يكون سع منها وبينها حجاب وهشام لم يشهد .

١٤٩ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا آدم قال حدثنا ابن أبي ذئب قال حدثنا سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « أم القرآن هي السبع المثانى والقرآن العظيم » .

١٥٠ - (قال البخاري) والذي زاد مكحول وحزام بن معاوية ورجاء بن حيوه عن محمود بن الربيع عن عبادة فهو تبع لما روى الزهري لأن الزهري قال : حدثنا محمود ان عبادة رضي الله عنه اخبره عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وهؤلاء لم يذكروا انهم سمعوا من محمود ، فان احتج محتاج فقال :

إن الذي تكلم ان لا يعتد بالركوع الا بعد قراءة فيزعم ان هؤلاء ليسوا من اهل النظر ، قيل له : ان بعض مدعى الاجماع جعلوا اتفاقيهم مع من زعم ان الرضاع الى حولين ونصف وهذا خلاف نص كلام الله عز وجل قال الله تعالى ﴿ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ﴾^(١) لمن أراد ان يتم الرضاعة ، ويزعم ان الخنزير البري لا بأس به ، ويزرى السيف على الأمة ، ويزعم ان امر الله من قبل ومن بعد مخلوق فلا يرى الصلاة دينا فجعلتم هذا وأشباهه اتفاقا ، والذي يعتمد على قول الرسول صلى الله عليه وسلم وهو ان لا صلاة الا بفاتحة الكتاب .

١٥١ - وما فسر ابو هريرة وابو سعيد لا يرکعن احدكم حتى يقرأ فاتحة الكتاب واهل الصلاة مجتمعون في بلاد المسلمين في يومهم وليلتهم على قراءة ام الكتاب وقال الله تعالى ﴿ فَاقْرُءُوا مَا تَيسَّرَ مِنْهُ ﴾^(٢) فهو لاء اولى بالاثبات من أباحوا اعراضكم والأنفس والأموال وغيرها فلينصف المستحسن المدعى العلم خرافية اذا نسوهם في اجماعهم بانفرادهم ، وينفي المشتهرين بالذنب عن العلوم باستقباحه . وقيل : انه يكبر اذا جاء الى الامام وهو يقرأ ولا يلتفت الى قراءة الإمام لأنه فرض ، فكذلك فرض القراءة لا يتبع بحال الامام وان نسي صلاة العصر او غيرها حتى غربت الشمس ثم صلی والإمام في قراءة المغرب ولم يسمع الى قراءة الإمام فقد تمت صلاته .

١٥٢ - لقول النبي صلى الله عليه وسلم : « من نسي صلاة او نام عنها فليصل اذا ذكرها » .

١٥٣ - وقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم « لا صلاة الا بقراءة » ، فأوجب الأمرين في كليهما لا يدع الفرد بحال الاستماع .

(١) سورة البقرة آية ٢٢٣

(٢) سورة المزمل آية ٢٠

١٥٤ - فان احتج فقال قال الله تعالى ﴿فَاسْتَمِعُوا لِهِ﴾^(١) فليس لأحد ان يقرأ خلف الإمام ونفي سكتات الإمام قيل له ذكر عن ابن عباس وسعيد بن جبير ان هذا في الصلاة اذا خطب الإمام يوم الجمعة .

١٥٥ - وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : « لا صلاة الا بقراءة » ونهاي عن الكلام .

١٥٦ - وقال : « اذا قلت لصاحبك انصت والامام يخطب فقد لغوت ». ثم امر من جاء والامام يخطب ان يصلی ركعتين ولذلك لم يخطب ان يقرأ فاتحة الكتاب .

١٥٧ - ثم امر النبي صلى الله عليه وسلم وهو يخطب سليمان الغطفاني حين جاء ان يصلی ركعتين .

١٥٨ - وقال : « اذا جاء احدكم والامام يخطب فليصل ركعتين ». وقد فعل ذلك الحسن والإمام يخطب :

١٥٩ - حدثنا محمد قول حدثنا البخاري قال حدثنا موسى ابن إسماعيل قال حدثنا يزيد بن ابراهيم عن ابي الزبير عن جابر رضي الله عنه قال : جاء رجل والإمام يخطب ، قال أصليت قال : لا ، قال صل ، وكان جابر يعجبه اذا جاء يوم الجمعة ان يصليهما في المسجد .

١٦٠ - حدثنا محمد قال حدثنا البخاري قال حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال جاء رجل والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب الناس يوم الجمعة فقال : « اصليت يا فلان قال لا قال قم فاركع ». .

١٦١ - حدثنا محمد قال حدثنا البخاري قال حدثنا عمر بن حفص

(١) سورة الأعراف ٢٠٤

قال حدثنا أبي قال حدثنا الأعمش قال سمعت أبا صالح يذكر حديث سليم الغطفاني ثم سمعت أبا سفيان بعد يقول سمعت جابرًا يقول جاء سليم الغطفاني يوم الجمعة والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب فجلس فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « يا سليم قم فصل ركعتين خفيفتين تجوز فيها » ثم قال : « اذا جاء احدكم والأمام يخطب فليصل ركعتين خفيفتين يتجوز فيها » .

١٦٢ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان قال حدثنا ابن عجلان ، سمع عياض بن عبد الله ان ابا سعيد رضي الله عنه دخل ومروان يخطب فجاء الاحرار ليجلسوه فأبى حتى صلى فقلنا له فقال ما كنت لادعهما بعد شيء ، رأيته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كان يخطب فجاء رجل فامره فصل ركعتين والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب ثم جاء الجمعة اخرى والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب فأمر النبي صلى الله عليه وسلم ان يصدقوا عليه وان يصلوا ركعتين .

١٦٣ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا وهب قال حدثنا عبد الله عن الأوزاعي قال حدثني المطلب بن حنطب قال حدثني من سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول لرجل دخل يوم الجمعة - والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب - ﴿ صَلِّ رَكْعَتَيْنِ ﴾

١٦٤ - (قال البخاري) وقال : عدة من اهل العلم : إن كل مأمور يقضي فرض نفسه والقيام والقراءة والركوع والسجود عندهم فرض فلا يسقط الركوع والسجود عن المأمور ، وكذلك القراءة فرض فلا يزول فرض عن احد الا بكتاب او سنة ، وقال ابو قتادة وانس وابو هريرة رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم : « اذا أتيتم الصلاة فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاقتموا فمن فاته فرض القراءة والقيام فعليه إتمامه » . كما امر النبي صلى الله عليه وسلم .

١٦٥ - حدثنا محمد قال حدثنا البخاري قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا
شيبان عن يحيى عن عبدالله بن ابي قتادة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه
 وسلم قال : « فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا » .

١٦٦ - حدثنا محمد قال حدثنا البخاري قال حدثنا قتيبة قال حدثنا
اسمعيل بن جعفر عن حميد عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
 وسلم « فليصل ما ادرك وليقض ما سبقه » .

١٦٧ - حدثنا محمد قال حدثنا البخاري قال عبدالله بن صالح قال
حدثنا عبد العزيز بن ابي سلمة عن حميد الطويل عن انس بن مالك عن
النبي صلى الله عليه وسلم « ما ادركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا » .

١٦٨ - حدثنا محمد قال حدثنا البخاري قال حدثنا موسى قال حدثنا
حمد بهذا .

١٦٩ - حدثنا محمد قال حدثنا البخاري قال حدثنا ابو اليمان قال
حدثنا شعيب عن الزهرى قال اخبرنى ابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة
رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « اذا
اقيمت الصلاة فلا تأتوها تسعون وتأتواها تمشون وعليكم السكينة فما ادركتم
 فصلوا وما فاتكم فأتموا » .

١٧٠ - حدثنا محمد قال حدثنا البخاري قال حدثنا إسماعيل قال
حدثني اخي عن سليمان عن يحيى عن ابن شهاب اخبرنى ابو سلمة ان ابا
هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا .

١٧١ - حدثنا محمد قال حدثنا البخاري قال حدثنا عبدالله قال الليث
قال حدثني يزيد بن الهاد عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي هريرة .
رضي الله عنه ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « ما
ادركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا » .

١٧٢ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا الليث قال حدثني عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني أبو سلمة ابن عبد الرحمن انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صل الله عليه وسلم : « ما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا » .

١٧٣ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثني الليث قال : حدثني عقيل بهذا .

١٧٤ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا يحيى بن بکير قال حدثنا الليث عن عقيل بهذا .

١٧٥ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري حدثنا محمد بن كثیر قال أخبرنا سليمان عن الزهری عن ابی سلمة عن ابی هریرة رضی الله عنہ قال قال النبی صلی الله علیہ وسلم : « صلوا ما أدرکتم واقضوا ما سبقتم » .

١٧٦ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا آدم قال حدثنا ابن ابی ذئب عن الزهری عن ابی سلمة وسعید بن المسبیب عن ابی هریرة رضی الله عنہ عن النبی صلی الله علیہ وسلم « ما أدرکتم فصلوا وما فاتکم فاقضوا » .

١٧٧ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا ابو نعیم قال ابنا ابین عینة عن الزهری عن سعید بن المسبیب عن ابی هریرة رضی الله عنہ عن النبی صلی الله علیہ وسلم « ما أدرکتم فصلوا وما فاتکم فاقضوا » .

١٧٨ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا علی قال حدثنا سفیان قال حدثنا الزهری عن سعید بن المسبیب عن ابی هریرة رضی الله عنہ عن النبی صلی الله علیہ وسلم « فما أدرکتم فصلوا وما فاتکم فاقضوا » .

١٧٩ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا عبيد الله قال حدثنا الليث قال حدثني يونس عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم بهذا .

١٨٠ - (وقال ابراهيم بن سعد) عن الزهرى عن سعيد وابي سلمة .

١٨١ - (وقال عبد الرزاق) عن معمر عن الزهرى عن سعيد

١٨٢ - (وقال موسى بن اعين) اخبرنى معمر عن الزهرى عن ابى سلمة وحده .

١٨٣ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا عبد الله بن يوسف قال انبأنا مالك عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه وعن إسحق بن عبد الله انها اخبارا انها سمعا ابا هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم : « فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فأنموا » .

١٨٤ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا إسماعيل قال قال حدثنا مالك مثله .

١٨٥ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا قتيبة عن عبد العزيز بن محمد عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابى هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم : « ما ادركتم فصلوا وما فاتكم فأنموا » .

١٨٦ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا عمرو بن منصور قال حدثنا ابو هلال عن محمد بن سيرين عن ابى هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : « صل ما ادركت واقض ما فاتك » .

١٨٧ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا اسحق قال حدثنا هشيم عن يونس وفي نسخة فيها سماع الشيخ بدل هشيم ابراهيم عن يونس

وهشام عن محمد عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم : « فليصل ما ادرك وليقض ما سبق به » .

١٨٨ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا موسى قال حدثنا حماد عن أيوب عن محمد أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم : « فليصل ما ادرك وليقض ما فاته » .

١٨٩ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا فضيل بن عياض عن هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « فما ادرك فليصل وما سبقه فليقض » .

١٩٠ - ورواه سعيد عن قتادة عن أبي رافع عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم « فما ادرك فليصل وما سبقه فليقض » .

١٩١ - (قال البخاري) واحتج سليمان بن حرب بحديث أبي في القراءة ولم ير ابن عمر بالفتح على الإمام بأساً .

١٩٢ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا موسى قال حدثنا حماد عن ثابت عن الجارود بن أبي سبرة عن أبي بن كعب قال : صلى النبي صلى الله عليه وسلم بالناس فترك آية فلما قضى صلاته قال : « أيكم أخذ عليَّ شيئاً من قراءتي؟ » قال أبي أنا ، تركت آية كذا وكذا فقال : « قد علمت أنك أخذها أحد عليَّ كان هو » .

١٩٣ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا سفيان عن سلمة عن ذر عن ابن أبي زيد عن أبيه قال : صلى النبي صلى الله عليه وسلم فترك آية فقال : « أفي القوم أبى؟ » فقال يا رسول الله نعم أنسخت آية كذا وكذا ألم نسيتها؟ فضحك فقال : « بل نسيتها » .

١٩٤ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال أخبرني مروان بن معاوية قال أخبرني يحيى بن كثير الكاهلي قال

أخبرني منصور بن يزيد الكاهلي الأستدي رضي الله عنه شهدت النبي صلى الله عليه وسلم فترك آية من القرآن يقرؤها فقيل له آية كذا وكذا تركتها فقال : « فهلا ذكرتمونها إذا » .

١٩٥ - حديثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا محمد بن مرداس أبو عبدالله الأنباري قال حدثنا عبد الله بن عيسى أبو خلف الخزار عن يونس عن الحسن عن أبي بكرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلاة الصبح فسمع نفساً شديداً أو بهراً من خلفه فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة قال لأبي بكرة : « أنت صاحب هذا النفس ؟ » قال : نعم . جعلني الله فداك خشيت أن تفوتني ركعة معك فأسرعت المشي ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « زادك الله حرصاً ولا تعد ، صل ما أدركت واقض ما سبق » .

١٩٦ - حدثنا محمود حدثنا البخاري قال حدثنا مسدد قال حدثنا اسماعيل قال ابناً ايوب عن عمرو بن وهب الشفوي قال : كنا عند المغيرة فقيل هل أم النبي صلى الله عليه وسلم أحد غير أبي بكر ؟ قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر ثم ركبنا فأدركنا الناس وقد أقيمت ، فتقدم عبد الرحمن بن عوف وصلى بهم ركعة وهم في الثانية فذهبت أذنه فنهاني ، فصلينا الركعة التي أدركنا وقضينا الركعة التي سبقنا .

١٩٧ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا محمد قال حدثنا عبد الله قال ابناً محمد بن أبي حفصة عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من أدرك ركعة من صلاة الغداة قبل أن تطلع الشمس فقد أدركها ومن أدرك ركعة من صلاة العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدركها » .

١٩٨ - (قال البخاري) تابعه معمر عن الزهري ورواه عطاء بن يسار

وَكَثِيرٌ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو صَالِحٍ وَالْأَعْرَجِ وَأَبُو رَافِعٍ وَمُحَمَّدٌ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ عَبَّاسٍ
عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

١٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا الْبَخَارِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ قَالَ حَدَّثَنَا
شِيبَانٌ عَنْ يَحْيَىٰ عَنْ سَلْمَةَ عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ : « مَنْ ادْرَكَ رُكُونًا مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَلَيَتَمَّ
صَلَاتُهُ » .

٢٠٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا الْبَخَارِيُّ قَالَ وَيَرَوْنَا عَنْ عَلْقَمَةَ وَنَحْوِهِ
إِنْ قَرَا فِي الْأَخْرَيْنِ وَلَمْ يَقْرَأْ فِي الْأُولَيْنِ أَجْزَاءً وَيَرَوْنَا إِيْضًا عَنْهُمْ مُحَا
فَاتِّحةُ الْكِتَابِ مِنَ الْمَصْحَفِ ، هَذَا وَلَا اخْتِلَافٌ بَيْنَ أَهْلِ الصَّلَاةِ إِنْ فَاتِّحةُ
الْكِتَابِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَسَنَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْقَانِ تَبَعُّ .
وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « فَاتِّحةُ الْكِتَابِ هِيَ السَّبْعُ الْمَتَّاْنِ » .

٢٠١ - (قَالَ الْبَخَارِيُّ) إِنْ اعْتَلَ مَعْتَلٌ فَقَالَ : إِنَّمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا صَلَاةَ إِلَّا بِفَاتِّحةِ الْكِتَابِ » وَلَمْ يَقُلْ فِي كُلِّ رُكُونٍ . قِيلَ لَهُ :
قَدْ بَيْنَ حِينَ قَالَ : « اقْرَا ثُمَّ ارْكِعْ ثُمَّ اسْجُدْ ثُمَّ ارْفِعْ فَإِنَّكَ إِنْ اتَّمَتَ
صَلَاتَكَ عَلَى هَذَا فَقَدْ تَمَّ وَلَا كَانَتْ تَنْقُصُهُ مِنْ صَلَاتِكَ » . فَبَيْنَ لِهِ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ فِي كُلِّ رُكُونٍ قِرَاءَةً وَرُكُوعًا وَسُجُودًا وَأَمْرَهُ إِنْ يَتَمَّ
صَلَاتُهُ عَلَى مَا بَيْنَ لِهِ فِي الرُّكُونِ الْأُولَىِ .

٢٠٢ - وَقَالَ أَبُو قَتَادَةَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ فِي الْأَرْبَعَ
كُلَّهَا .

٢٠٣ - إِنْ احْتَاجَ بِحَدِيثِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ نُسِيَ الْقِرَاءَةُ فِي
رُكُونٍ فَقَرَا فِي الثَّانِيَةِ فَاتِّحةُ الْكِتَابِ مَرْتَيْنِ قِيلَ لَهُ حَدِيثُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ أَفْسَرَ حِينَ قَالَ : « اقْرَا ثُمَّ ارْكِعْ » فَجَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
الْقِرَاءَةَ قَبْلَ الرُّكُوعِ ، وَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَجْعَلَ الْقِرَاءَةَ بَعْدَ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ
خَلَفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٢٠٤ - وكان عمر يترك قوله لقول النبي صلى الله عليه وسلم فمن اقتدى بالنبي صلى الله عليه وسلم ، كان مقتدياً بالنبي صلى الله عليه وسلم ومتابعاً لعمر ، وإن كان عند عمر رضي الله عنه فيما ذكر عنه سنة من النبي صلى الله عليه وسلم فلم يظهر لنا وبيان لنا أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بالقراءة قبل الركوع فعليها الاتباع كما ظهر . قال الله تعالى ﴿وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا﴾ فـلا يكون سجود قبل الركوع ولا ركوع قبل القراءة قال النبي صلى الله عليه وسلم : « نبدأ بما بدأ الله به » .

٢٠٥ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا يحيى بن فزعة قال حدثنا مالك عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة » .

٢٠٦ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا عبدالله بن يوسف قال : إنـاـنـاـ مـالـكـ قـالـ اـبـنـ شـهـابـ : وـهـيـ السـنـةـ . قـالـ مـالـكـ وـعـلـىـ ذـلـكـ اـدـرـكـ اـهـلـ الـعـلـمـ بـيـلـدـنـاـ .

٢٠٧ - (قال البخاري) : وزاد ابن وهب عن يحيى بن حميد عن فرة عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فقد أدركها قبل أن يقيم الإمام صلبه ، وأما يحيى بن حميد فمجهول لا يعتمد على حديثه غير معروف بصحة ، خبره مرفوع وليس هذا مما يحتاج به أهل العلم .

٢٠٩ - وقد تابع مالك في حديثه عبيد الله بن عمر ويحيى بن سعيد وابن الهداد ويونس ومعمر وابن عيينة وشعيـب وابن جريـح ، وكذلك قال عراك ابن مالك عن أبي هريرة عن النبي صلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ ، فـلـوـ كـانـ مـنـ هـؤـلـاءـ وـاحـدـ لـمـ يـحـكـمـ بـخـلـافـ يـحـيـىـ بـنـ حـمـيدـ اوـثـرـ ثـلـاثـةـ عـلـيـهـ فـكـيفـ بـاتـفـاقـ مـنـ ذـكـرـنـاـ

عن أبي سلمة وعراك عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو خبر مستفيض عند أهل العلم بالحجاج وغيرها ! قوله : قبل ان يقيم الامام صلبه ، لا معنى له ولا وجه لزيادته .

٢١٠ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا ابو اليمن الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب عن الزهرى قال اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم : « من ادرك من الصلاة رکعة فقد ادرك الصلاة » .

٢١١ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا ايوب بن سليمان ابن بلال قال حدثني ابو بكر عن سليمان قال اخبرني عبيدالله بن عمر ويحىى ابن سعيد ويونس عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال : « من ادرك من الصلاة رکعة فقد ادرك الا ان يقضي ما فاته » .

٢١٢ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا عبدالله قال حدثنا الليث قال حدثني يزيد بن الهاد عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم قال : « من ادرك من الصلاة رکعة فقد ادرك الصلاة » .

٢١٣ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا محمد بن مقاتل قال ابنا عبدالله قال اخبرنا يونس عن الزهرى قال اخبرنا ابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم يقول : « من ادرك من الصلاة رکعة واحدة فقد ادركها » .

٢١٤ - (قال محمد الزهرى) ونرى لما بلغنا عن رسول الله صلی الله علیه وسلم انه من ادرك من الجمعة رکعة واحدة فقد ادرك .

٢١٥ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا عبدالله بن محمد

قال حدثنا عثمان بن عمر قال حدثنا يونس عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة على النبي صلى الله عليه وسلم مثله .

٢١٦ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا محمد قال حدثنا عبد الرزاق قال حدثنا بن جرير قال حدثني ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بهذا ومعمر عن الزهري .

٢١٧ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا عبدالله بن صالح قال حدثني الليث قال حدثني يونس عن ابن شهاب قال أخبرني أبو سلمة أن أبا هريرة أخبره قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدرك ». .

٢١٨ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا محمد بن عبيد قال حدثنا محمد بن سلمة عن محمد بن أسحق عن يزيد بن أبي حبيب عن عراك ابن مالك عن أبي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم : « من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدركها ». .

٢١٩ - (قال البخاري) مع ان الأصول في هذا عن الرسول صلى الله عليه وسلم مستغنية عن مذاهب الناس ، قال الخليل بن احمد : يكثر الكلام ليفهم ويقلل ليحفظ .

٢٢٠ - و قال النبي صلى الله عليه وسلم : « من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدرك الصلاة ». ولم يقل من أدرك الركوع او السجدة او التشهد .

٢٢١ - وما يدل عليه قول ابن عباس فرض الله على لسان نبيكم صلاة الخوف ركعة .

٢٢٢ - و قال ابن عباس صلى النبي صلى الله عليه وسلم في الخوف بهؤلاء ركعة وبهؤلاء ركعة فالذى يدرك الركوع والسبعين من صلاة الخوف وهي ركعة لم يقم قائمها في صلاته أجمع ولم يدرك شيئاً من القراءة .

٢٢٣ - وقال النبي صلى الله عليه وسلم : « كل صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج » ولم يخصل صلاة دون صلاة .

٢٤ - وقال ابو عبيد يقال اخذجت الناقة اذا اسقطت والسقوط ميت لا ينتفع به .

٢٥ - حدثنا محمد قال حدثنا البخاري قال حدثنا عبدالله بن يوسف قال انبأنا مالك عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة » وعن مالك سمع انه كان يقول : « من أدرك من صلاة الجمعة ركعة فليصل اليها أخرى » . وقال ابن شهاب وهي السنة .

٢٦ - حدثنا محمد قال حدثنا البخاري قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا ابو عوانة قال حدثنا بكير بن الأنس عن مجاهد عن ابن عباس قال فرض الله الصلاة على لسان نبيكم في الحضر اربعاء وفي السفر ركعتين وفي الخوف ركعة .

٢٧ - حدثنا محمد قال حدثنا البخاري قال حدثنا حمزة بن شريح قال : حدثنا ابن حرب عن الزبيدي عن الزهري عن ابن عبدالله بن عبد الله ابن عتبة عن ابن عباس : (قام النبي صلى الله عليه وسلم وقام الناس معه وكبروا معه وركع ناس منهم ثم سجد وسجدوا معه ثم قام الثانية فقام الذين سجدوا معه وحرسوا اخوانهم واتت الطائفة الأخرى فركعوا وسجدوا معه والناس كلهم في صلاة ولكن يحرس بعضهم بعضا) .

٢٨ - (قال البخاري) وكذلك يروى عن حذيفة وزيد بن ثابت وغيرهم ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهؤلاء ركعة وبهؤلاء ركعة .

٢٩ - حدثنا محمد قال حدثنا البخاري قال حدثنا قتيبة قال حدثنا

سفيان عن أبي سلمة عن أبي الجهم عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس
عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله .

٢٣٠ - (قال ابو عبدالله البخاري) وقد أمر النبي صلی الله علیه
وسلم الوتر رکعة .

٢٣١ - حدثنا محمد قال حدثنا البخاري قال حدثني يحيى بن سليمان
قال أخبرني ابن وهب قال أخبرني عمرو بن الحمرث عن عبد الرحمن بن
القاسم عن أبيه عن ابن عمر ان النبي صلی الله علیه وسلم قال : « صلاة
الليل مثنى مثنى فإذا أراد أن ينصرف فليوتر برکعة » .

٢٣٢ - (قال البخاري) وهو فعل اهل المدينة فالذى لا يدرك القيام
والقراءة في الوتر صارت صلاته بغير قراءة وقال النبي صلی الله علیه وسلم :
« لا صلاة الا بفاتحة الكتاب » .

٢٣٣ - حدثنا محمد قال حدثنا البخاري قال حدثني اسماعيل قال
حدثني مالك عن سمي مولى أبي بكر عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة ان
رسول الله صلی الله علیه وسلم قال : « اذا قال الإمام غير المغضوب عليهم
ولا الضالين فقولوا آمين » ويروى عن سعيد المقري عن أبي هريرة عن
النبي صلی الله علیهم وسلم نحوه .

٢٣٤ - حدثنا محمد قال حدثنا البخاري قال حدثنا عبد الله بن يوسف
قال حدثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن ابن حجر بن عبيس عن وائل بن
حجر قال : (سمعت النبي صلی الله علیه وسلم يمد بها صوته آمين اذا قال
غير المغضوب عليهم ولا الضالين) .

٢٣٥ - حدثنا محمد قال حدثنا البخاري قال حدثنا محمد بن كثیر
وقبیصة قالا حدثنا سفيان عن سلمة عن حجر عن وائل بن حجر عن النبي
صلی الله علیه وسلم نحوه وقال ابن كثیر رفع بها صوته .

٢٣٦ - حديثنا محمود قال حديثنا البخاري قال حديثنا محمود قال انبأنا ابو داود قال انبأنا شعبة عن يعلى بن عطاء قال سمعت ابا علقمة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم : « اذا قال الإمام ولا الضالين قولوا آمين » .

٢٣٧ - حديثنا محمود قال حديثنا البخاري قال وحديثه محمد بن عبيد الله قال حديثنا ابن ابي حاتم عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة قال اذا قرأ الإمام بأم القرآن فاقرأ بها واسبقه فإنه اذا قال ولا الضالين قالت الملائكة آمين من وافق ذلك فمن ان يستجاب لهم .

٢٣٨ - حديثنا محمود قال حديثنا البخاري قال حديثنا ابان بن يزيد وهمام بن يحيى بن شداد عن يحيى بن ابي كثير عن عبدالله بن ابي قتادة عن ابيه قال : (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الظهر والعصر في الركعتين الأوليين بفاتحة الكتاب وسورة وفي الآخرين بأم الكتاب فكان يسمعنا الآية) .

٢٣٩ - حديثنا محمود قال حديثنا البخاري قال حديثنا موسى قال حديثنا همام بهذا .

(قال البخاري) وروى نافع بن زيد قال حديثي يحيى بن سليمان المدني عن زيد بن ابي عتاب وابن المقبرى عن ابي هريرة رضي الله عنه رفعه : (اذا جئتم الى الصلاة ونحن سجود فاسجدوا ولا تدعوها شيئاً) . ويحيى منكر الحديث روى عنه ابو سعيد مولى بنى هاشم وعبد الله بن رجاء البصري مناكير ولم يتبع سماعه من زيد ولا من ابن المقبرى ولا تقوم به الحجة .

٢٤٥ - حديثنا محمود قال حديثنا البخاري قال حديثنا بشر بن الحكم قال حديثنا موسى بن عبد العزيز قال حديثنا الحكم بن أبان قال حديثي عكرمة عن

ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للعباس بن عبد المطلب : « ألا أعطيك اذا انت فعلت ذلك غفر لك ذنبك ، قال تصلي اربع ركعات تقرأ في ركعة فاتحة الكتاب وسورة فذكر صلاة التسبيح » .

٢٤١ - حدثنا محمد قال حدثنا البخاري قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن اسماعيل بن أبي خالد عن الحرف بن شبيل عن أبي عمرو الشيباني عن زيد بن ارقم قال كنا نتكلم في الصلاة يكلم احذنا اخاه في حاجته حتى نزلت هذه الآية ﴿ حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةَ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِهِ قَانِتِينَ ﴾^(١) فأمرتا بالسكت .

٢٤٢ - حدثنا محمد قال حدثنا البخاري قال حدثنا ابراهيم بن موسى قال عيسى عن اسماعيل عن الحرف بن شبيل عن أبي عمرو الشيباني قال لي زيد بن ارقم وقال البخاري وقال البراء : ألا أصلی بكم صلاة رسول الله صلی الله عليه وسلم فقرأ في صلاته . وروى ابو اسحق عن الحرف سئل على رضي الله عنه عمن لم يقرأ فقال اتم الرکوع والسجود وقضيت صلاتك . وقال شعبة لم يسمع او اسحق من الحرف الا اربعة ليس هذا فيه ولا تقوم به الحجة .

٢٤٣ - ويروى عن أبي سلمة صلی الله عنه رضي الله عنه ولم يقرأ فلم يعده وهو منقطع لا يثبت .

٢٤٤ - ويروى عن الأشعري عن عمر انه اعاد ويروى عن عبدالله بن حنظلة عن عمر انه نسي القراءة في ركعة من المغرب فقرأ في الثانية مرتين .

٢٤٥ - وحديث ابي قتادة عن النبي صلی الله عليه وسلم اشبه انه قرأ في الأربع كلها ولم يدع فاتحة الكتابة .

(١) سورة البقرة آية ٢٣٨

٢٤٦ - وقال النبي صلى الله عليه وسلم : « انكم ما اختلفتم في شيء فحكمه الى الله والى محمد ». .

٢٤٧ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثني ابراهيم بن المنذر قال حدثنا اسحق بن جعفر بن محمد قال حدثني كثير بن عبدالله بن عمرو عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا ، وقال الأعجر عن ابي امامه بن سهل : رأيت زيد بن ثابت يركع وهو بالبلاط لغير القبلة حتى دخل في الصف وقال هؤلاء اذا رکع لغير القبلة لم يجزه وقال ابو سعيد كان النبي صلى الله عليه وسلم يطيل في الركعة الأولى وقال بعضهم ليدرك الناس الركعة الأولى ولم يقل يطيل الرکوع وليس في الانتظار في الرکوع سنة .

٢٤٨ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنيه عبدالله بن محمد قال حدثنا بشر بن السري قال حدثنا معاوية بن ربيعة عن يزيد عن فزعة قال اتيت ابا سعيد الخدري فقال ان صلاة الأولى كانت تقام مع رسول صلی الله عليه وسلم فيخرج احدنا الى البقىع فيقضى حاجته ثم يأتي منزله فيتوضا ثم يجيء الى المسجد فيجد رسول الله صلی الله عليه وسلم قائما في الركعة الأولى .

٢٤٩ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا ابو اليمان قال حدثنا شعيب عن الزهرى قال حدثنا سعيد بن المسيب وابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال : سمعت رسول الله صلی الله عليه وسلم يقول يفضل صلاة الجميع بخمس وعشرين جزاء ويجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار في صلاة الفجر ثم يقول ابو هريرة اقرؤوا إن شئتم ﴿ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُوداً ﴾^(١) .


٢٥٠ - وتابعه معمر عن الزهرى عن أبي سلمة وابن المسيب عن أبا هريرة عن النبي صلی الله عليه وسلم .

(١) سورة الاسراء آية ٧٨

٢٥١ - حدثنا محمد قال حدثنا البخاري قال حدثنا عبد الله بن اسپاط قال حدثنا ابى قال حدثنا الأعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله ﴿ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُوداً ﴾ قال يشهد له ملائكة الليل وملائكة النهار .

٢٥٢ - وروى شعبة عن سليمان عن ذكوان عن ابى هريرة قوله .

٢٥٣ - وقال علي بن مسهر وحفص والقاسم بن يحيى عن الأعمش عن ابى صالح عن ابى سعيد وأبى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم .



(باب لا يجهر خلف الإمام بالقراءة)

٢٥٤ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا محمد بن مقاتل قال حدثنا النضر قال انبأنا يونس عن أبي اسحق عن أبي الأحوص عن عبدالله قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لقوم كانوا يقرؤون القرآن فيجهرون به : « خلطتم على القرآن » : وكنا نسلم في الصلاة فقيل لنا ان في الصلاة لشغلا .

٢٥٥ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا يحيى بن يوسف قال انبأنا عبدالله عن أيوب عن أبي قلابة عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بأصحابه فلما قضى صلاته اقبل عليهم بوجهه فقال : « اتقرءون في صلاتكم والإمام يقرأ » فسكتوا فقاموا ثلاث مرات . فقال قائل او قائلون إنا لنفعل قال : « فلا تفعلوا وليقرأ احدكم بفاتحة الكتاب في نفسه » .

٢٥٦ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا موسى قال حدثنا حماد بن أيوب عن أبي قلابة عن النبي صلى الله عليه وسلم « ليقرأ بفاتحة الكتاب » .

٢٥٧ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا قتيبة قال حدثنا محمد بن أبي عدي عن محمد بن اسحق عن مكحول عن محمود بن الريبع


عن عبادة بن الصامت قال : صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الغداة قال فثقلت عليه القراءة فقال : « اني لأراكم تقرأون خلف إمامكم ؟ » قال : قلنا اجل يا رسول الله قال : « فلا تفعلوا الا بأم القرآن فانه لا صلاة لمن لم يقرأ بها » .

٢٥٨ - حديثنا محمود قال حديثنا البخاري قال حديثنا اسحق قال حديثنا عبدة قال حديثنا محمد عن مكحول عن محمود بن الربيع الانصاري عن عبادة ابن الصامت قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح فثقلت عليه القراءة فلما انصرف قال : « اني أراكم تقرعون وراء إمامكم » قلنا أي والله يا رسول الله هذا قال : « فلا تفعلوا الا بأم القرآن فانه لا صلاة الا بها » .

٢٥٩ - حديثنا محمود قال حديثنا البخاري قال حديثنا حفص بن عمر قال حديثنا همام عن قتادة عن زرارة عن عمران بن حصين ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر فلما قضى قال : « أيكم قرأ ؟ » قال رجل انا قال : « لقد علمت ان رجلا قد خالجنها » .

٢٦٠ - حديثنا محمود قال حديثنا البخاري قال حديثنا موسى قال حديثنا حماد عن قتادة عن زرارة عن عمران بن حصين قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم احدى صلاتي العشى فقال : « أيكم قرأ بسبع ؟ » قال رجل انا قال : « قد عرفت ان رجلا قد خالجنها » .

٢٦١ - حديثنا محمود قال حديثنا البخاري قال حديثنا عمرو بن علي قال حديثنا ابن أبي عدي عن شعبة عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « كل صلاة لا يقرأ فيها فهي خداج غير تمام » ، فقال أبي هريرة فاذا كنت خلف الإمام ؟ فأخذ بيدي وقال يا فارسي او قال يا ابن الفارسي اقرأ في نفسك .



(باب من نازع الإمام القراءة فيما جهر لم يؤمر بالإعادة)

٢٦٢ - حدثنا محمد قال حدثنا البخاري قال حدثنا قتيبة عن مالك عن ابن شهاب عن ابن اكيمة الليثي عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف من صلاة جهر فيها بالقراءة فقال : « هلقرأ أحد منكم معناني؟ » فقال رجل نعم يا رسول الله ، فقال : « أني أقول ما لي أنا زاعم القرآن ». .

٢٦٣ - (قال البخاري) وروى سليمان التيمي وعمر بن عامر عن قتادة عن يونس بن جبير عن عطاء عن موسى في حديثه الطويل عن النبي صلى الله عليه وسلم « اذا قرأ فانصتوا ». ولم يذكر سليمان في هذه الزيادة سمعا من قتادة ولا قتادة من يونس بن جبير . .

٢٦٤ - وروى هشام وسعيد وهمام وأبو عوانة وأبان بن يزيد وعيادة عن قتادة ولم يذكروا اذا قرأ فانصتوا ولو صح لكان يحتمل سوى فاتحة الكتاب وإن يقرأ فيما يسكت الإمام ، وأما في ترك فاتحة الكتاب فلم يتبع في هذا الحديث . .

٢٦٥ - وروى أبو خالد الأحرار عن ابن عجلان عن زيد بن أسلم أو غيره عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم : « إنما جعل الإمام ليؤتم به » زاد فيه « و اذا قرأ فانصتوا ». .

٢٦٦ - وروى عبد الله عن الليث عن ابن عجلان عن أبي الزناد عن

الأخرج عن أبي هريرة وعن ابن عجلان عن مصعب بن محمد والقعاع وزيد
ابن أسلم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم .

٢٦٧ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا عثمان قال حدثنا
بكر عن ابن عجلان عن أبي الزناد عن الأخرج عن أبي هريرة عن النبي صلى
الله عليه وسلم ولم يذكروا «فانصتوا» ولا يعرف هذا من صحيح حديث ابن
خالد الأحمر ، قال احمد اراه كان يدلس .


٢٦٨ - قال ابو السائب عن أبي هريرة اقرأها في نفسك .

٢٦٩ - وقال عاصم عن ابو صالح عن أبي هريرة اقرأ فيما يجهزه .

٢٧٠ - وقال ابو هريرة (كان النبي صلى الله عليه وسلم يسكت بين
التكبير والقراءة فإذا قرأ في سكتة الامام لم يكن مخالفًا) لحديث ابي خالد لأنه
يقرأ في سكتات الامام فإذا قرأ أنصت .

٢٧١ - وروى سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه
 وسلم ولم يقل ما زاد ابو خالد وكذلك .

٢٧٢ - روى ابو سلمة وهمام وابو يونس وغير واحد عن ابي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم ولم يتبع ابو خالد في زيادته .



(باب من قرأ في سكتات الامام اذا كبر واذا اراد ان يركع)

٢٧٣ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا صدقة قال اخبرنا عبد الله بن رجاء عن عبد الله بن عثمان بن خيثم قال قلت لسعيد بن جبير اقرأ خلف الامام ؟ قال نعم وان سمعت قراءته ، انهم قد احدثوا ما لم يكونوا يصنعونه ، ان السلف كان إذا ام احدهم الناس كبير ثم أنصت حتى يظن ان من خلفه قد قرأ فاتحة الكتاب ثم قرأ ﴿وأنصتوا﴾ وقال الحكم بن عتبة ابدره واقرأه .

٢٧٤ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا موسى قال حدثنا حماد عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة قال للامام سكتتان فاغتنموا القراءة فيها بفاتحة الكتاب .

٢٧٥ - وزاد هرون حدثنا ابو سعيد مولىبني هاشم قال حدثنا حماد عن محمد بن عمر عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه .

٢٧٦ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا موسى قال حدثنا حماد عن هشام عن أبيه قال يا بني اقرؤا فيها يمسكت الامام واستكوا فيها جهر ولا تتم صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فصاعدا مكتوبة ومستحبة .

٢٧٧ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا مسدد قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد عن قتادة عن الحسن قال تذاكر سمرة

وعمران فحدث سمرة انه حفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم سكتتين : سكتة اذا كبر وسكتة اذا فرغ من قراءته ، فأنكر عمران فكتبا الى أبي بن كعب ، وكان في كتابه او في رده اليها حفظ سمرة .

٢٧٨ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا ابو الوليد وموسى قالا حدثنا حماد بن سلمة عن حميد عن الحسن عن سمرة رضي الله عنه قال كان للنبي صلى الله عليه وسلم سكتتان سكتة حين يكبر وسكتة حين يفرغ من قراءته زاد موسى فأنكر عمران بن حصين فكتبا إلى أبي بن كعب فكتب ان صدق سمرة .

٢٧٩ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا أبو عاصم قال ابئنا ابن أبي ذئب عن سعيد بن سمعان عن أبي هريرة : ثلاث قد تركهن الناس ما فعلهن رسول الله صلى الله عليه وسلم : كان يكبر اذا قام الى الصلاة ويستكث بين التكبير والقراءة ويسأل الله من فضله وكان يكبر في خفض ورفع .

٢٨٠ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا محمد قال اخبرنا عبد الله قال حدثنا سفيان عن عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة عن أبي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يستكث اسكاته عن تكبيرة تفتح الصلاة .


٢٨١ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن محمد بن عبد الرحمن قال سمعت عبد الرحمن الأعرج قال : صليت مع أبي هريرة فلما كبر سكت ساعة ثم قال الحمد لله رب العالمين .

٢٨٢ (قال البخاري) تابعه معاذ وابو داود عن شعبة .

٢٨٣ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال محمد بن عبد الله قال

حدثنا ابن أبي حازم عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة قال : (اذا قرأ الإمام بأم القرآن فاقرأ بها واسبقه فإن الإمام اذا قضى السورة قال (غير المغضوب عليهم ولا الضالين) . قالت الملائكة آمين ، فإذا وافق قولك قضاء الإمام ام القرآن كان قمنا ان يستجاب) .

٢٨٤ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا معقل بن مالك قال حدثنا ابو عوانة عن محمد بن اسحق عن عبد الرحمن الأعرج عن أبي هريرة قال : اذا أدركت القوم ركوعاً لم تعتد بتلك الركعة .



(باب القراءة في الظهر في الأربع كلها)

٢٨٥ - حدثنا محمد قال حدثنا البخاري قال وقال اسماعيل حدثني مالك بن انس عن أبي نعيم وهب بن كيسان انه سمع جابر بن عبد الله يقول : من صل ركعة لم يقرأ فيها بأم القرآن فلم يصل الا وراء الامام .

٢٨٦ - حدثنا محمد قال حدثنا البخاري قال حدثنا ابو عاصم عن الأوزاعي قال حدثنا يحيى بن ابي كثير عن عبدالله بن ابي قتادة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم « كان يقرأ في الظهر في الركعتين بفاتحة الكتاب وسورة وفي العصر مصل ذلك » .

٢٨٧ - حدثنا محمد قال حدثنا البخاري قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا مسعود عن يزيد الفقير قال سمعت جابر بن عبد الله يقول يقرأ في الركعتين الأوليين بفاتحة الكتاب وسورة سورة وفي الآخريين بفاتحة الكتاب وكنا نتحدث انه لا تجزى صلاة الا بفاتحة الكتاب .

٢٨٨ - حدثنا محمد قال حدثنا البخاري قال حدثنا موسى قال حدثنا همام عن يحيى عن عبدالله بن ابي قتادة عن أبيه : (أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الظهر في الأوليين بفاتحة الكتاب وسورتين وفي الركعتين الآخريين بأم الكتاب ويسمعن الآية ويطول في الركعة الأولى ما لا يطيل في الركعة الثانية وهكذا في العصر وهكذا في الصبح) .

٢٨٩ - حدثنا محمد قال حدثنا البخاري قال حدثنا ابراهيم بن موسى

عن عباد بن العوام عن سعيد بن جبير عن أبي عبيد عن أنس : (أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ في الظهر بسبع اسم .

٢٩٠ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا محمد قال حدثنا عفان قال حدثنا مسكين بن عبد العزيز قال حدثنا المثنى الأحرن قال حدثني عبد العزيز بن قيس قال أتينا أنس بن مالك فسألناه عن مقدار صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر نضر بن أنس أو أحداً بنيه نصلي بنا الظهر أو العصر فقرأ والمرسلات وعم يتساءلون .

٢٩٣ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا سعيد بن سليمان قال حدثنا عباد بن العوام عن سعيد بن جبير قال حدثني أبو عوانة عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم «قرأ في الظهر بسبع اسم ربك الأعلى» .

٢٩٤ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا علي قال حدثنا أبو بكر الحنفي قال حدثنا كثير بن زيد عن المطلب عن خارجه بن زيد قال حدثني زيد بن ثابت قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ يطيل القراءة في الظهر ويحرك شفتيه فقد أعلم أنه لا يحرك شفتيه إلا وهو يقرأ .

٢٩٥ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا مسدد قال حدثنا هشيم عن منصور بن زاذان عن أبي الصديق الناجي عن أبي سعيد الخدري قال : حزرتنا قيام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الظهر والعصر في الركعتين الأولتين من الظهر قدر ثلاثين آية وقيامه في الآخرين على النصف من ذلك وحزرتنا قيامه في العصر في الركعتين الأولتين على قدر الآخرين من الظهر والآخرين من العصر على النصف من ذلك .

٢٩٦ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا علي بن عبدالله قال حدثنا زيد بن حباب قال حدثنا معاوية قال أبايانا أبو الزاهري قال حدثني كثير بن مرة أنه سمع أبا الدرداء يقول : سئل النبي صلى الله عليه وسلم : أفي كل صلاة قراءة ؟ قال نعم .

٢٩٥ - حدثنا محمد قال حدثنا البخاري قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا أبي قال حدثنا الأعمش قال حدثنا عمارة عن أبي معمر قال سأله خبابا : (أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الظهر والعصر ؟ قال نعم قلنا بأي شيء كنتم تعرفون ؟ قال باضطراب لحيته) .

٢٩٦ - حدثنا محمد قال حدثنا البخاري قال حدثنا حماد عن سماك عن جابر بن سمرة قال : (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الظهر والعصر بالسماء والطارق والسماء ذات البروج ونحوهما من السور) .

٢٩٧ - حدثنا محمد قال حدثنا البخاري قال حدثنا علي قال حدثنا أبو بكر الحنفي قال حدثنا كثير بن زيد عن المطلب عن خارجة بن زيد قال حدثني زيد بن ثابت قال : (كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ يطيل القراءة في الظهر والعصر ويحرك شفتيه فقد أعلم أنه لا يحرك شفتيه إلا وهو يقرأ) .

٢٩٨ - حدثنا محمد قال حدثنا البخاري قال حدثنا علي بن هشام قال حدثني أيوب بن جابر عن هلال بن المنذر عن عدي بن حاتم : (صلى لنا الظهر فقرأ بالنجم والسماء والطارق ثم قال ما آلوان أصلي بكم صلاة النبي صلى الله عليه وسلم وأشهد أن هذا كذاب ثلث مرات يعني المختار ثم مات بعد ذلك بثلاثة أيام .

٢٩٩ - حدثنا محمد قال حدثنا البخاري قال حدثنا قتيبة قال حدثنا سفيان عن الزهري عن محمد بن الربيع عن عبادة بن الصامت يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة لمن لا يقرأ بفاتحة الكتاب .

٣٠٠ - حدثنا محمد قال حدثنا البخاري قال حدثنا قتيبة قال حدثنا سفيان عن جعفر بن علي بياع الانماط عن أبي عثمان عن أبي هريرة قال : (أمرني النبي صلى الله عليه وسلم أن أتادي لا صلاة إلا بقراءة فاتحة الكتاب) . فما زاد .

الفهرس

٥	المقدمة
١١	باب وجوب القراءة للإمام والمأموم وأدنى
٢٧	ما يجزي من القراءة
٥٦	باب هل يقرأ بأكثر من فاتحة الكتاب
٥٨	خلف الإمام
٦٠	باب لا يجهر خلف الإمام بالقراءة
٦٣	باب من نازع الإمام القراءة فيما جهر
	لم يؤمر بالإعادة
	باب من قرأ في سكتات الإمام إذا كبر وإذا
	أراد أن يركع
	باب القراءة في الظهر في الأربع

